

التقرير الموازي "بيجين +25"

جمهورية مصر العربية

2020



رابطة المرأة العربية
Alliance For Arab Womer



إئتلاف
البرلمانيات من الدول العربية



جمعية المرأة و التنمية
ذات الصفة الإستشارية للأمم المتحدة
مؤسسه برقم 1357 لسنة 2000

إشترك في إعداد التقرير كلاً من:

أوضاع وحقوق المرأة المصرية	الأستاذة/ عايدة نور الدين
العنف القائم على النوع الاجتماعي	الدكتورة/ فاطمة خفاجي
التمكين الاقتصادي للمراه في مصر	الدكتورة/ هبة نصار
حق الاستقلال الجسدي والصحة الجنسية والانجابية	الدكتورة/ معالي جمعي
المرأة والتعليم في مصر	الأستاذة/ سهير قنصوة
المرأة المصرية والتكنولوجيا	المهندسة/ فاطمة يدران
المشاركة السياسية للمرأة	الأستاذة/ ماجدة النويشي
التمكين السياسي، والموقف القانوني	الدكتورة/ أماني الطويل

المحتويات

4	المقدمة
6	أوضاع وحقوق المرأة المصرية
10	العنف القائم على النوع الاجتماعي
18	التمكين الاقتصادي للمراه في مصر
23	حق الاستقلال الجسدي والصحة الجنسية والانجابية
27	المرأة والتعليم في مصر
39	المرأة المصرية والتكنولوجيا
45	المشاركة السياسية للمرأة
49	التمكين السياسي، والموقف القانوني

تعود الإتحاد العام لنساء مصر إعداد التقرير الموازي الذي تكتبه الجمعيات الأهلية في كل دولة والذي يتابع كل خمس سنوات تنفيذ خطة العمل التي خرجت من المؤتمر العالمي الرابع الذي إنعقد في بيجين عاصمة الصين عام ١٩٩٥. وهذا هو التقرير الخامس والذي أصبح يسمى بالتقرير الموازي ليعني ذلك أنه ليس ظلاً للتقرير الذي تقدمه الحكومة أو أقل قيمة منه ولكنه مواز له.

ويأتي هذا التقرير بمناسبة إنقضاء ٢٥ سنة كاملة منذ إنعقاد مؤتمر الصين، بذلت خلالها حكومات الدول كلها ومن بينها مصر جهداً لتنفيذ خطة عمل المؤتمر، وزاد عدد الجمعيات الأهلية التي تعمل لتمكين المرأة، وارتفع سقف المعونات الأجنبية الموجهة لتقليل الفجوة النوعية.

لذا فإن ما يعكسه هذا التقرير لمركز المرأة الحالي للمرأة المصرية ومدى ما تحقق لها من خطة عمل بيجين يستحق وقفة وإهتماماً خاصاً. وقد إهتمت الأمم المتحدة ولجنة مركز المرأة التابعة لها بهذه المناسبة وقررت عقد إجتماعين دوليين في ٢٠٢٠ بجانب إجتماع لجنة مركز المرأة السنوي بنيويورك، لمناقشة ما وصلت إليه المرأة بعد ٢٥ سنة من إنعقاد مؤتمر بيجين. وتكونت لجنة دولية تم إنتخاب ٢٠ من نساء العالم لعضويتها ليمثلن الجمعيات الأهلية بكل أقاليم العالم وتحريك النساء بهذه الأقاليم لكي يعبرن عن وجهة نظرهن، عن مدى ما تحقق من خطة عمل بيجين. والجدير بالذكر هنا أنه قد تم إختيار الدكتورة فاطمة خفاجي من الإتحاد العام لنساء مصر لكي تمثل الإقليم العربي في اللجنة الدولية.

يخرج هذا التقرير بعد خمس سنوات من بداية تنفيذ مصر لخطة الإصلاح الشامل لإقتصادها حيث تعكس المعايير تحسناً مضطرباً على المستوى الوطني. ومن ناحية أخرى أدى الإرتفاع المستمر لمستوى الغلاء إلى زيادة الضغط على ميزانية المواطن العادي بشكل كبير، وزاد الضغط بشكل أكبر على الفئات الضعيفة ومنهم المرأة على وجه الخصوص. أدى تعويم الجنيه المصري إلى زيادة كبيرة في أسعار السلع الأساسية وزاد الطين بلة رفع الدعم عن الخبز والزيت والسكر مما أدى إلى وصول أسعارهم لأكثر من الضعف. وأدى رفع الدعم عن البنزين إلى وصول سعره في عام ٢٠١٨ إلى ثلاثة اضعاف ما كان عليه في ٢٠١٥. ويعيش الآن أكثر من ٢٥٪ من السكان تحت مستوى خط الفقر لمصر ويقل دخل حوالي ٤٠٪ عن ٢ دولار أمريكي في اليوم، ولم يصاحب غلاء الأسعار زيادة في مرتبات العاملين. ويعتمد نجاح الحكومة في المضي في تنفيذ برنامج الإصلاح على قدرتها على مساندة الفئات الضعيفة في المجتمع وإقناع المواطنين بشكل عام بالفائدة التي سيحصلون عليها نتيجة ما تحملوه من صعاب وآلام خلال عملية الإصلاح الإقتصادي. وتحاول الحكومة تخفيف الضغط على الأسر الفقيرة من خلال برامج الحماية الإجتماعية التي تنفذها وزارة التضامن الإجتماعي ومن أهمها برنامج "كرامة وتكافل". بدأ البرنامج عام ٢٠١٥ بقرض من البنك الدولي واستطاع خلال الخمس سنوات الماضية تغطية حوالي ٩,٥ مليون فرد. وتستفيد المرأة من هذا البرنامج بشروط معينة منها إستخدامها بانتظام هي وأطفالها للخدمات الصحية. وهناك برامج أخرى غير مشروطة تستفيد منها الأسر المهمشة وتستفيد منها المرأة.

ويتأثر مركز المرأة بالإطار الإقتصادي والسياسي للمجتمع الذي تعيش فيه وينعكس ذلك على وضعها وترتيبها على المقاييس الدولية. ويجيء ترتيب مصر متأخراً بالنسبة للدول الأخرى على عدة مقاييس دولية

ولازال ترتيبيها خلال السنوات الخمس الأخيرة وحتى الآن يعبر عن مركز ضعيف للمرأة المصرية . أتى ترتيب مصر علي المقياس الدولي للفجوة النوعية WEF Global Gender Gap Index علي سبيل المثال ١٣٦ من إجمالي ١٤٥ دولة عام ٢٠١٤، ثم أصبح ترتيبها ١٣٥ من إجمالي ١٤٩ دولة عام ٢٠١٨، وجاء ترتيبها أخيرا ١٣٤ من إجمالي ١٥٣ دولة عام ٢٠٢٠. وأنت مصر طبقا لمقياس المؤسسات الإجتماعية والنوع SIGI لعام ٢٠١٤، ضمن ١٦٪ من الدول التي تعاني فيها المرأة من تمييز شديد ضدها. ينعكس هذا التمييز في زواج القاصرات، والميراث غير العادل للمرأة، إنتشار العنف المنزلي وقبوله، وضعف مشاركة المرأة في الأمور العامة. وجاء ترتيب مصر ١٣٥ من إجمالي ١٥٩ دولة، طبقا لمقياس عدم المساواة علي أساس النوع GII عام ٢٠١٦. وقام الإتحاد العام للمرأة العربية عام ٢٠١٨ ببناء مقياس لتمكين المرأة وجربه علي ست دول عربية من بينها مصر. وجاء ترتيب المرأة المصرية متأخرا عن زميلاتها في الدول الأخرى كما بينت نتائج المقياس. وتلخص نتائج هذه المقاييس وضعا للمرأة المصرية يحتاج جهدا لتحسينه ولكي تحقق ما تعهدت به مصر من تطبيق للهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة SDGs. يحتاج ذلك جهدا من الحكومة ومن الجمعيات الأهلية كما يحتاج إلى إرادة سياسية عليا.

تقول إستراتيجية المجلس القومي للمرأة، وهي الجهة الحكومية الأساسية المنوط بها تمكين المرأة، أن عام ٢٠٣٠ " سيشهد المرأة المصرية وقد أصبحت من خلال نشاطها عاملا مهما في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في دولة تضمن لها حقوقها الدستورية وحمايتها الكاملة، وتتيح لها الفرص السياسية والإجتماعية والإقتصادية، دون تمييز ، لكي تستطيع تنمية قدراتها إلى أقصى حد ممكن". ونحن نرجو أن يتحقق هذا الهدف وإن بدا شديد الطموح. من جانب آخر تبذل الجمعيات الأهلية أقصى جهودها للإسهام في التصدي للعوامل التي تشكل تحديات لتمكين المرأة تحت ظروف قانونية تضعف من قدرتها، إلا أنها إستطاعت بالرغم من ذلك تقديم مشروعات وتجارب مشرفة وناجحة خلال الخمس سنوات الماضية. وترجو الجمعيات في نفس الوقت أن يؤدي القانون الجديد الذي تنتظر لائحته التنفيذية إلى تحسين الظروف القائمة فيرتفع سقف طموحها ونشاطها . وتعلن القيادة السياسية العليا دائما موقفا إيجابيا نحو المرأة حيث خصص رئيس الجمهورية ٢٠١٧ عاما لها، وشكرها الرئيس مرارا علي ما قدمته من مساندة للنظام الحالي ولمسيرة مصر نحو الديمقراطية. يدفع هذا كله إلى الأمل والتفاؤل ولكن يبقي هناك حاجة إلى الجدية وإلى توفير الموارد لتحقيق هذا الأمل، كما تبقي الحاجة إلى تغيير المفاهيم الثقافية العميقة والتمييز اللاشعوري ضد المرأة والذي يحد من قدراتها علي المساهمة في تنمية أسرتها ومجتمعها ووطنها.

يحتوي هذا التقرير علي بيانات توضح الإنجازات التي تمت خلال الفترة ٢٠١٥ إلى ٢٠٢٠ والتحديات التي لازالت قائمة وبعض المقترحات لتخطيها، وذلك من وجهة نظر الجمعيات الأهلية. وتختص هذه البيانات بعدد ٨ من المجالات التي جاءت في خطة عمل مؤتمر بيجين. وقد قام بإعداد التقرير عدد من الخبراء والعضوات بالجمعيات تحت إشراف الدكتورة فاطمة خفاجي مستشارة الإتحاد العام لنساء مصر. ويرجو الإتحاد أن يكون التقرير مفيدا لكل العاملات والعاملين لتحقيق المساواة وتمكين المرأة.

د. هدي محمد بدران

رئيسة مجلس ادارة الإتحاد العام لنساء مصر



أولاً: اوضاع وحقوق المرأة المصرية في 5 سنوات (2014 - 2019)

مقدمة:

المساواة هي إحدى مبادئ حقوق الإنسان الشخصية التي تلزمه من مولده الى نهايته والتي هي متكاملة ولا يجوز التنازل عنها ويقاس مدى تقدم الدول بأحترامها لحقوق الإنسان وخاصة حقوق النساء.

وبالرغم من الجهود المبذولة وأحراز نجاحات في مجال أوضاع وحقوق المرأة في مصر خلال ال 5 سنوات الأخيرة إلا انه يوجد تمييز في بعض التشريعات المصرية.

وفيما يلي سنتناول وضع المساواة أمام القانون للمرأة المصرية خلال ال 5 سنوات الأخيرة طبقاً للآتي:

● توصيات بكين والمادة 15 من اتفاقية السيدوا التي وقعت وصدقت عليها مصر عام 1981 وتعتبر تشريع داخل الهرم التشريعي المصري طبقاً لنص المادة 93 من نصوص الدستور المصري 2014.

● المادة (١٥) : تمنح الدول الطرف المرأة المساواة مع الرجل أمام القانون. تمنح الدول الطرف المرأة ا في الشئون المدنية أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل ونفس فرص ممارسة تلك الأهلية. وتكفل للمرأة بوجه خاص حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في إبرام العقود وإدارة الممتلكات وتعاملها على قدم المساواة في جميع مراحل الإجراءات المتبعة في المحاكم والهيئات القضائية. توافق الدول الطرف على اعتبار جميع العقود وسائر أنواع الصكوك الخاصة التي لها أثر قانوني يستهدف تقييد الأهلية القانونية للمرأة باطلّة ولاغية. تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق في ما يتعلق بالقانون المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكنهم وإقامتهم.

الإنجازات

أولاً : الإطار الدستوري:

- حظيت المرأة المصرية في الدستور الجديد 2014 بمكانة متميزة بداية من ديباجيه الدستور التي ذكرت (المواطنات والمواطنين) مرورا بالمواد التي تكفل الدولة
- 1. تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل دون تمييز وصولاً الى المادة التي تضمن تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية على النحو الذي يحدده القانون كما خصص ربع المقاعد للمرأة في المجالس المحلية طبقاً للمادة (180) اي ما يعادل 3 الاف مقعد
- 2. التزام الدولة بوضع خطه قوميه لمواجهة العشوائيات لتحسين نوعية الحياة وهو نص يراعى المرأة الفقيرة من سكان العشوائيات وذلك طبقاً لنص المادة (87)
- 3. تكفل المادة (11) حق المرأة في تولى المناصب العامة ووظائف الادارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية دون تمييز.

4. طبقاً للمادة 261 من الدستور فإن الجنسية المصرية حق لمن يولد لأب مصرى او لأم مصرية وهذا يعنى إنهاء معاناة المرأة فى منح ابنائها الجنسية المصرية
5. أكدت المادة (11) التزام الدولة بحماية المرأة ضد كل اشكال العنف وتمكينها من واجباتها فى الأسرة والعمل>
6. تم استحداث ادارة لمناهضة العنف ضد المرأة بوزارة الداخلية وبكل مديرية أمن بكل محافظة بل ايضاً ادارة حقوق الأنسان والعلاقات العامة فى كل قسم من اقسام الشرطة فى الجمهورية وايضاً عدد (8) مراكز لحماية وايواء المرأة المعنفة بمصر أنشأت بخطه وزارة التضامن
7. أنشئ العديد من مراكز المساندة القانونية ووحدات الاستماع والارشاد النفسى للمعنفات بمنظمات المجتمع المدنى نقدم للسيدات العم القانونى والنفسى مجاناً.
8. أكد الدستور فى المادة (10) على ضرورة حرص الدولة على تماسك الاسرة واستقرارها وفى مقدمتها المرأة وقد الزم الدستور الدولة بتوفير الرعاية والحماية للامومة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجاً.
- وصل ولأول مرة فى مصر عدد النائبات فى برلمان 2015 ألى 90 نائبة بنسبة تزيد على 15% بعد أن كانت لا تزيد عن 2% وأيضاً تخصيص نسبة 25% للمرأة والشباب.
- صدر برنامج تكافل وكرامه وايضاً مشروعات (مستورة) للتمكين الأقتصادي وأماكن أيواء للأطفال بلا مأوى وللأطفال المشردين بالشارع فطافت قوات الانقاذ السريع كل المحافظات لأيداع السيدات والأطفال والرجال الذين ينامون فى الشوارع فى دور الأيواء وصرف غطاء وواجبات ساخنه لهم وشارك فى ذلك وزارة التضامن ووزارة الداخلية.
- تم إصدار قانون رقم 219 لسنة 2017 والخاص بمعاقبة من لم يسلم مستندات أو ميراث لأحد الورثة؛ والمرأة اكثر المستفديات منها نظراً لأنه فى المحافظات الريفية ومحافظات وجه قبلى يمتنع الورثة الذكور عن تسليم الأناث انصبتهم من الميراث وخاصة أن كانت أرض أو أعيان.

ثانياً : التشريعات

أصدر مجلس النواب عدد من التشريعات التى تهدف الى تعزيز حقوق الأنسان ومكافحة العنف الذى يمارس عليها منها:

- قانون المواريث أضافه ق (49) التى تجرم الامتناع العمدى عن تسليم الميراث لأحد الورثة وخاصة وأن فى صعيد مصر كانت تمنع المرأة من الحصول على ميراثها وبالأخص لو كان أرضاً.
- تم إصدار قانون يجرم ختان الأناث رقم 78 لسنة 2016 حيث عدل المادة 242 مكرر من قانون العقوبات بتغليظ العقوبة على من يقوم بختان الأناث بالسجن مده لاتقل عن 5 سنوات ولاتتجاوز 7 سنوات بعد أن كانت لاتقل عن 3 اشهر ولاتتجاوز سنه.
- صدر قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 والتى تضمن 15 حقاً للمرأة من بينها حق شغل الوظائف العامة وتقليد المناصب القيادية وخفض عدد ساعات العمل اليومية فى بعض الحالات والحصول على أجازة وضع لمدة 4 أشهر. كما تضمن القانون التوزيع النسبى لأجمالى موظفى وحدات الإدارة المحلية بمحافظات الجمهورية حيث مثلت 51% من عدد العاملين فى المحليات وبالوظائف الأدارية

مثلت المرأة 54% فى الوظائف الكتابيه و 57% لصالح الأناث و 43% للذكور وفى التخصصيه 45% للإناث والوظائف العينييه مثلت بنسبه 48% مقابل 52% للرجال والوظائف الحرفيه والخدمات المعاونه بنسبه 19%.

- كلفت الحكومة وكافة اجهزة الدولة والمجلس القومى للمرأة بأعتبار استراتيجيه تمكين المرأة 2030هى وثيقة العمل للأعوام القادمة لتفعيل الخطط والمشروعات المتضمنه فى هذه الاستراتيجيه.
- قامت وزارة التضامن بدعم أسر المرأة المعيلة الأكثر أحتياجاً من خلال برامج دعم ميسرة يقدمها بنك ناصر الاجتماعى بقيمه 50 مليون جنيه لأتاحة البنيه التحتيه التى تيسر على المرأة والأسرة حياتها اليومية فى القرى الأكثر أحتياجاً.
- تكليف وزارة التضامن الاجتماعى بالتنسيق مع كآفه الأجهزه والمؤسسات المعنيه بالدولة باطلاق مبادرة قوميه للمشروعات متناهيه الصغر من صندوق تحيا مصر من خلال بنك ناصر الاجتماعى لتحقيق تمكيناً اقتصادياً للمرأة المعيلة والفئات الأكثر أحتياجاً على ان يتم تخصيص مبلغ 250 مليون جنيه لصالح هذه المبادرة.
- تخصيص برنامج تكافل وكرامه لعدد مليون سيده سواء من المرأة المعيلة أو المسنه أو المعاقه
- بلغ ربع حقائب الوزارة فى مصر الآن من النساء حيث مثلت المرأة ب 8 وزارات(وزيره التضامن – وزيره الصحة – وزيره الهجرة – الاستثمار والتعاون الدولى – وزيره الثقافه – وزيره السياحه – وزيره البيئه – وزيره التخطيط).
- تم تعيين أول محافظة أمراه المهندسه / نادية عبده محافظ للبحيره ثم الدكتوره / منى العوضى ميخائيل محافظ دمياط.
- ارتفع عدد القاضيات بمصر ليصل 66 قاضيه و6 سيدات نائب لرئيس قضايا الدولة.
- تم تعيين 6 مآدونه شرعيه (أسوان – الشريقيه – المنيا – بورسعيد).
- تم تعيين أول سيده تشغل منصب محافظ البنك المركزى المصرى الدكتوره / لبنى هلال والسيدة / داليا الباز أول رئيس للبنك الأهلى.
- تم وضع أستراتيجيات خاصة بالعنف ضد المرأة وللتنمية المستدامة متضمنة كل ما يخص المرأة – كما قامت العديد من المنظمات النسويه الغير حكوميه بأجراء دراسات عن العنف وأشكالها وأسبابه وتكلفته الأقتصاديه والاجتماعيه والنفسيه على المجتمع ودراسات لأشراك الرجال فى مناهضة هذا العنف وأيضاً هناك عدة مقترح مشروعات قوانين لمناهضة العنف ضد المرأة قدمت للمجلس القومى للمرأة ومجلس النواب.

التحديات :

1. العادات والتقاليد، والتنشئة المجتمعية، و الثقافه الذكوريه السائده؛ وخصوصا فى المجتمعات الريفية التي تساهم فى تكريس التمييز والتميز بين الرجل والمرآة مما تنعكس تلك الثقافه الذكوريه على رجال التشريع.
2. بعض المفاهيم الدينيه الخاطئة التي تدنى من وضع المرأة.

3. لا توجد سياسة من أجل التربية على حقوق الإنسان، و لكن توجد مجهودات متفرقة أهمها جهود المجتمع المدني.
4. عدم إنشاء مفوضية عدم التمييز.
5. عدم صدور قانون أسرة عادل يحقق الأمن والأمان والكرامة الإنسانية لكل أفراد الأسرة مراعي المصلحة الفضلى للطفل.
6. عدم صدور قانون يناهض العنف الأسرى ليتضمن إنشاء لجنة عامة بكل محافظة ولجنة فرعية بكل حي لحماية ووقاية وتقديم تدخلات للنساء المعنفات تشكل من كل الأطراف المعنية ومعها منظمات مجتمع مدنى.
7. تعديل اللائحة التنفيذية لمراكز حماية المرأة المعنفة والمنشأة فى جمعيات بالمحافظات والمدعمة من الميزانية العامة للدولة بالكامل.
8. تدنى صورة المرأة بالأعلام.
9. لازالت المرأة المصرية لاتعين فى منصة القضاء الإداري بالرغم من تواجدها فى المحاكم الجنائية.

التوصيات :

1. ضرورة الإسراع بإصدار التشريعات الخاصة بالأسرة والمرأة مع الأخذ فى الاعتبار الدراسات الميدانية والتوصيات الصادرة من الحوار المجتمعى مع البرلمانين.
2. العمل على تغيير المفاهيم الثقافية والدينية الخاطئة من خلال تطوير الخطاب الدينى والأعلام
3. تخصيص ميزانية عامة تراعى النوع الاجتماعى فى كل اجهزة الدولة
4. تنقية البرامج الدراسية فى كل مراحلها من التمييز وتدنى صورة المرأة وأدماج مادة فى الكليات والمعاهد ضمن مادة حقوق الإنسان عن حقوق المرأة والمواثيق الدولية
5. تعديل بعض السياسات فيما يخص برامج التمكين الأقتصاى للمرأة وخاصة المنفذة من وزارة التضامن (الأسر المنتجة – النوادى النسائية) من ميزانية الدولة
6. إنشاء شراكة حقيقية بين الدولة والمنظمات الغير حكومية والجهات الدولية والنساء أنفسهن فى التخطيط لما يخص النساء.
7. ضرورة تعيين المرأة قاضية فى مجلس الدولة.
8. الاسراع بإنشاء مفوضية عدم التمييز.
9. إزالة التمييز الصارخ فى قوانين الأحوال الشخصية وقانون العقوبات وقانون العمل.
10. الإهتمام ببرامج التربية على حقوق الإنسان وخاصة حقوق المرأة فى كل مؤسسات الدولة وخاصة (الأسرة – التعليم – الأعلام).
11. العمل مع التشريعيين لضرورة التشريع بمبدأ المساواة وتساوى المراكز القانونية.

ثانياً: العنف القائم على النوع الاجتماعي

يعد العنف القائم على النوع الاجتماعي أحد صور التمييز ضد المرأة وقد تم تعريفه بمنهاج عمل بيجين بأنه أحد أشكال العنف "التي تنتج عنها أو يحتمل أن تنتج عنها حدوث ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو تعرض المرأة لمعاملة ما كتهديدها بأي شكل من أشكال العنف السابقة أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة".

ويترتب على العنف القائم على النوع الاجتماعي تداعيات خطيرة والتي تشمل فقد احترام الذات والثقة بالنفس، وإلحاق الضرر الجسدي والعقلي والنفسي، فضلاً عن فقد الإنتاجية. وقد تنسب أيضاً في حدوث حالات حمل عارضة وعدوى وتحمل الضحايا الرعاية الصحية والتكاليف القانونية والقضائية.

وقد التزمت مصر بمناهضة العنف ضد المرأة والفتيات ويشمل ذلك التصديق على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان الأمم المتحدة 1993 بشأن القضاء على العنف ضد المرأة. وعادة لا تفي التشريعات أو الألتزام بالمعاهدات الدولية بالتعامل مع كافة أشكال العنف ضد المرأة كما تفتقر مصر إلى آليات التنفيذ الفعال في الكثير من الحالات. كما يفتقر الموظفون الحكوميون في كثير من الحالات بما في ذلك ممارسو إنفاذ القانون والرعاية الصحية التدريب المطلوب في التعامل مع حالات العنف ضد المرأة أو في تقديم خدمات للمعنفات بصورة لائقة.

وتتعرض النساء والفتيات في مصر إلى العنف الأسري وفي الأماكن العامة كالشوارع والمدارس وبأماكن العمل وبالمواصلات العامة، وأحيانهم السكنية. إن انتشار العنف القائم على أساس النوع، في كافة صورته في مصر يؤدي إلى الحد من حصول المرأة على الحقوق والحريات وعادة ما يشكل عائقاً يحول دون التحاقها بالمؤسسات التعليمية والمشاركة في الحياة الاقتصادية والحياة العامة .

وبحسب المسح الديموغرافي الصحي 2014، يوجد 3 من 10 نساء متزوجات (ما بين 15 إلى 49 عام) قد تعرضن إلى العنف الجسدي والنفسي والجنسي من أزواجهن، حيث أصيبت ثلثهن باصابات جسدية وكان 7% منهن حوامل. وقد أظهرت الدراسات الاستقصائية التي تتضمن العنف العاطفي كأحد أشكال العنف على أساس النوع نسبة أعلى مقارنة بصور العنف الأخرى.

فعلى سبيل المثال، بيّن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وصندوق الأمم المتحدة للسكان ارتفاع النسبة الي 46% عند حساب كافة أشكال العنف بين النساء اللاتي سبق لهن الزواج في سن (18 إلى 64 عام) من خلال إجراء "مسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي في مصر 2015"، كما أظهر أن غالبية ضحايا هذا العنف لم يسعين إلى طلب خدمات دعم أو الاتصال بمن هم في مناصب يستطيعن مساعدتهن. ويسلط ذلك الضوء على الحاجة الملحة إلى التوعية بشأن أهمية إيجاد آليات للإبلاغ الفعال عن العنف الأسري مثل الاتصال بالخطوط الساخنة واللجوء الي ملاجيء ضحايا العنف.

وقد أظهرت الدراسة ذاتها أن 13% من النساء اللاتي يتراوح أعمارهن بين 18 إلى 64 عام قد تعرضن طوال السنوات السابقة إلى العنف بالأماكن العامة وأماكن أعمالهن والمؤسسات التعليمية والمواصلات العامة أو بالشوارع. وقد ارتكبت غالبية التحرش الجنسي بنسبة 92% من غرباء كما تعدت خمس هذه الحالات أي

بنسبة 22% اشترك ما يزيد عن مرتكب واحد. وترزح المنظمات النسائية على نطاق واسع أن مثل هذه النسب أقل من التقديرات الواقعية.

وتظهر الدراسة، أن العنف ضد المرأة، له تكاليف اقتصادية ضخمة مثل حرمانها من الأمن الشخصي، والحد من إمكانياتها في الحصول على الفرص التعليمية، والترفيهية، والعمل في المجال العام. كما تقدر الدراسة تكاليف العنف على أساس النوع المتكبدة في مصر بقيمة 693 مليون دولار في السنة.

وتشير عوامل مثل المجتمع السلطوي، والفقر والظروف الاقتصادية الصعبة ونسب البطالة المرتفعة إلى انتشار صور العنف بشكل عام. ويزداد هذا الوضع تفاقمًا بانخفاض مستوى وعي النساء بحقوقهن واستسلامهن إلى العنف الذي يعانين منه وبخاصة العنف الأسري. ويؤمن المجتمع الذي يتسم بطابع سلطوي راسخ وبالعادة التقليدية على أساس النوع الاجتماعي بأن المرأة لا تعدو كونها من المعالين وتابعة للرجل. وتعتقد النساء المستضعفات بعدم تساويهن مع الذكور من أفراد أسرتهن وأن أزواجهن لهن الحق في تأديبهن. كما يسهم النظام التعليمي والإعلام وقوانين الأسرة في تعزيز مفهوم أن الرجال هم المصدر الرئيسي للرعاية ويتعين على النساء طاعتهم.

تشويه الاعضاء التناسلية للفتيات

من بين كل النساء والفتيات اللاتي خضعن لعملية الختان حول العالم ويبلغ عددهن 125 مليون فان واحدة من كل اربعة منهن تعيش في مصر فلدي مصر أكبر عدد من النساء المختننات في أي بلد في العالم حيث يبلغ عددهن حوالي 27 مليون امرأة.

وطبقا للمسح الصحي الديموجرافي لعام 2014 فان 92% من النساء التي سبق لهن الزواج في الفئة العمرية ما بين 15-49 سنة قد خضعن للختان وأكثر من نصفهن قد تم ختانهن بين عمر 7 – 10 سنوات وتقريبا جميعهن تم ختانهن قبل بلوغهن 15 سنة وقد انخفضت الممارسة قليلا عام 2016 ولكن أكثر من خمس البنات في الفئة العمرية 5-19 عاما قد تم ختانهن وأفصح السؤال عن نية الأمهات في تختين بناتهن في المستقبل فإن هذه النسبة قد إنخفضت من 82% في 1995 إلي 58% وفي المقابل فإن نسبة الرجال الذين يفضلون استمرار عملية الختان قد إنخفض من 94% في عام 2005 إلي 54% في 2008 ثم إرتفع إلي 61% في 2014 ويقوم الأطباء بإجراء 48% من عمليات الختان و52% علي أيدي الدايات مما يشير أن عمل هذه الممارسة علي أيدي الأطباء قد إرتفع بشكل كبير حيث كان المعتاد أن يقوم بهذه الممارسة الدايات مما يشير إلي الدور السلبي الذي يقوم به الأطباء في الترويج لهذه الممارسة الخاطئة.

ويظهر المسح الصحي الديموجرافي أن أكثر من نصف السيدات يعتقدن أن ختان الاناث متطلب وفقا لتعاليم الدين و6 من كل 10 سيات يعتقدن أن ممارسة الختان لايد أن تستمر ويعتقد نصفهن أن الرجال يفضلون استمرار ممارسة الختان.

وتقل عملية الختان مع إرتفاع المستوي التعليمي كما أنها تقل بين السيدات في أعلى مستوي مؤشر الثروة عنها في المستويات الأخرى لمؤشر الثروة.

ويوضح المسح الصحي الديموجرافي أن أكثر من ربع السيدات التي سبق لهن الزواج (ما بين 15-49 سنة) قد ناقشن الختان مع الأقارب والأصدقاء أو الجيران وحوالي الثلث قد حصل علي معلومات عن ممارسة الختان من التلفزيون.

ويصعب القضاء علي ختان الإناث بشكل كبير ومؤثر حيث ينتشر المجتمع الأبوي ويكون وضع النساء في موقع أدني من وضع الرجال ويقل عدد وحجم مشاركة النساء في المجالات الإقتصادية والسياسية وفي مجال العدالة وأيضا التشريع مما يضعف إمكانية المناذاة والحصول علي المساواة بين الجنسين وإمكانية تخلص النساء من العنف ويبقي الرجال هم المسيطرون علي التحكم في حرية النساء والحدود المسوح لهن في ممارسة أية حرية بما فيها حرية الجسد والأمور الجنسية.

ويسود في المجتمع الأبوي التفرقة الجامدة بين الأدوار والمسئوليات التي يجب أن يقوم بها الرجال وتلك التي يجب أن يقوم بها النساء ويسمح للرجال بحقوق تخص النساء تشمل حرية التعامل مع جسد المرأة مثل متي تنجب وكم تنجب وماذا تلبس وكيف تعاقب عند عدم إحفاظها بعزريتها وغيره مما يخص التعبير الجنسي.

وعندما تحيط السلطة الأبوية نفسها بغطاء ديني كما هو الحال في موضوع ختان الإناث فيصعب مواجهته والحد منه حيث تصبح حقوق الرجال علي النساء مبررة من منطلق ديني.

ويبرر الكثيرون أن النساء وليس الرجال هن اللواتي يدفعن بيناتهن للختان ولكن يجب التذكرة أن النساء تقوم بذلك لمصلحة الرجال الذين يعتبرون أن أحد خصائص المرأة الطاهرة العفيفة هو الختان وفي أحيان كثيرة وخاصة في ريف مصر فإن الزوج عندما يكتشف أن زوجته غير مختنة فهو يطلقها فهكذا يصبح إجراء الختان علي الفتيات هو أسلوب لضمان الحياة وليس إختيار للنساء.

وفي حين أن ممارسة ختان الإناث في مصر أصبحت غير قانونية، إلا أنها لا تزال أحد الممارسات الشائعة للغاية نظراً لإرتفاع مستوى الدعم الإجتماعي من الرجال والنساء لاستمرارها حيث يرى 54% من الفتيات والنساء بالفئة العمرية من 15 إلى 49 سنة بضرورة عدم وقف هذه الممارسة بينما لا يتجاوز معارضوها إلا 35%. كما يتزايد تطبيب هذه الممارسة.

الزواج المبكر:

عانت الشبابات الفقيرات في مصر من الزواج المبكر القسري. ووفقاً لإحصائيات التبعئة والإحصاء لعام 2014، فإن حوالي 24% من النساء في الفئة العمرية 25-49 سنة كن متزوجات قبل بلوغ سن 18 عاماً. وعدد الزواج المبكر في المناطق الريفية هو ضعف العدد في المناطق الحضرية. الزواج المبكر يعطل تعليم الفتاة. تعد مضاعفات الحمل والولادة من بين الأسباب الرئيسية للوفاة بين الفتيات الفقيرات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 19 عاماً. ويشجع الفقر في العديد من الأماكن في مصر وخاصة في المناطق الريفية الأسر علي الزواج من بناتها في سن مبكرة دون موافقتهم. يمكن تفضيل الزواج المبكر أيضاً نتيجة لقيم أو تقاليد ثقافية، ويتم ذلك لأسباب مثل الرغبة في حماية فضيلة الشبابات وكرامتهن، والضغط الاجتماعي، والإعتقاد بأن الخصوبة سيتم ضمانها عند الزواج أثناء سن البلوغ.

وفي مصر، ووفقًا لتعداد مصر لعام 2017 الصادر عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء (CAPMAS)، تقريبًا واحدة من بين كل 20 فتاة (4%) تتراوح أعمارهن بين 15 و 17 عامًا وواحدة من بين كل 10 فتيات مراهقات (11%) - 19 عامًا إما متزوجة حاليًا أو متزوجة من قبل (المجلس القومي للطفولة والأمومة، 2018). نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة والمتزوجات بعمر 18 عامًا تتجاوز 17% في مصر. يعتبر زواج الأطفال أكثر انتشارًا في المناطق الريفية في مصر، تليها محافظات الحدود والمناطق الحضرية في مصر العليا. الفتيات في المناطق الريفية أكثر عرضة ثلاث مرات للزواج المبكر من الفتيات في المناطق الحضرية. وهكذا لا يزال زواج الأطفال يمثل مشكلة في المجتمع المصري؛ خاصة في المجتمعات الريفية.

الجرائم التي ترتكب باسم الشرف:

شهدت مصر خلال الفترة الأخيرة تزايدًا للجرائم المرتبطة بالشرف، حيث يقدم الأب على قتل ابنته، والأخ ينهاي حياة شقيقته أو زوج ينهاي حياة زوجته، بسبب علاقات أغلبها تتعلق بالشك في ممارسة الرذيلة بين طرفين مرتبطين بعلاقات عاطفية أو علاقات أسرية.

وللأسف فإن النظام القضائي في مصر يسن أحكامًا أضعف على الرجال المتهمين بقتل أحد أفراد الأسرة، مما يمنحهم ميزة "الحفاظ على شرفه".

وينتهي الأمر ببعض الحالات إلى الحصول على ما لا يقل عن سنتين إلى ثلاث سنوات في السجن بدلاً من السجن المؤبد، وذلك بسبب تعاطف القاضي مع الرجل. واستخدامه للعدر المخفف وهذه علامة واضحة على إخضاع المرأة المصرية وقمعها في المجتمع وفي نظر القانون. ويستغل القضاة في هذه القضايا وهم من الذكور، المادة 17، التي تسمح لهم بتخفيف أحكام القتل في ظروف خاصة. في الحالات التي تتناول جرائم المرتكبة باسم الشرف.

وعادة ما تحدث الجرائم ضد المرأة عندما يشتمون في أنها تنتهك "القواعد الاجتماعية للجنس" أو تتعدى حدود "السلوك الاجتماعي الذي تفرضه التقاليد".

وأظهر تقرير مصري ذكرته الأمم المتحدة أن مرتكبي العنف كانوا 75% ذكور و 25% إناث. كان الجناة من الأزواج (52%) والآباء (10%) والأخوة (10%) والأمهات (4%) والباقي أبناء أو أقارب آخرون.

وترسخ المادة 17 من قانون العقوبات بشكل غير مباشر نطاق الحماية ليشمل الأقارب الذكور الآخرين وليس الأزواج فقط. وهذا يضمن لمرتكبي جرائم الشرف عقوبة مخففة تشكل هروبًا آمنًا من المقاضاة الجادة. وعند فحص ما يقرب من 1550 طعنًا قُدم إلى محكمة النقض المصرية في الفترة من 1934 إلى 2014 والتي تنطوي على تطبيق المادة 17 من قانون العقوبات وجدت أنها تتحدى هذه الافتراضات.

إن جرائم الشرف ليست بالضرورة أكثر الجرائم شيوعًا التي يتم فيها تساهل القضاء. فإن التساهل يطبق على جرائم أخرى، بما في ذلك جرائم القتل التي لا تنطوي على الشرف، والحياسة غير المشروعة للمخدرات والأسلحة، والرشوة وعدة جرائم أخرى ولذا تتنادي الحركات النسوية بالغائها.

العنف في الاماكن العامة:

تعرضت 13 في المائة من النساء في سن 18 عاما خلال 2015 لأي شكل من أشكال العنف في الأماكن العامة؛ إما في مكان العمل أو المؤسسات التعليمية أو المواصلات العامة أو الشارع.

وحوالي 10 في المائة من النساء في سن 18-64 تعرضوا للمضايقة في 2015 في الشوارع والأسواق والساحات وغالبية هذه المضايقات ارتكبتها شخص غريب.

العنف الأسري

أعلن الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في نوفمبر 2015 عن أهم المؤشرات التي تضمنتها بيانات المسح السكاني الصحي "مصر 2014" بأن واحدة من كل أربع نساء تتعرض للعنف الجسدي من الزوج، وأن أكثر من 30% من النساء المتزوجات أو اللاتي سبق لهن الزواج تعرضن لشكل من أشكال العنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي على أيدي أزواجهن. وهي مؤشرات خطيرة تتطلب التدخل السريع والمناسب على المستوى القانوني وعلى المستوى الثقافي، أي ما يتعلق بتشكيل الاتجاهات الاجتماعية السائدة والتي تساهم في تكريس وممارسة العنف ضد النساء.

أظهرت الدراسة الاستقصائية للتكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي في مصر - 2015 التي أجرتها الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وصندوق الأمم المتحدة للسكان أن غالبية النساء اللاتي تعرضن للعنف الزوجي لم يبحثن مطلقاً عن خدمات أو إتصلن بأشخاص في مناصب سلطة للتعامل مع العنف الذي يتعرضن له. هناك حاجة ملحة إلى زيادة وعي المرأة بضرورة الإبلاغ عن أي عنف يتعرض لهن وكذلك الحاجة إلى تزويد النساء بخدمات مثل الخدمات الصحية والملاجئ والخطوط الساخنة والدعم القانوني المجاني..... إلخ.

العنف ضد المهاجرات واللاجئات

تعتبر مصر دولة مصدرة ومستقبلة وكذلك دولة ممر وهناك خلاف كبير في تقدير عدد اللاجئين والمهاجرين في مصر وذلك لأن العدد المسجل لدي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين أقل بكثير من الرقم الفعلي فقد أعلن رئيس الجمهورية في 2016 أن مصر تستضيف 5 ملايين مهاجر ولاجئ يتضمنوا نصف مليون سوري وسورية وفي عام 2017 ذكرت وزيرة التضامن الاجتماعي أن مصر تستضيف مهاجرين ولاجئين من 59 بلد بدون أي قيود تضع علي حرياتهم. ذلك بينما قدرت مفوضية الامم المتحدة للاجئين في عام 2018 أن عدد اللاجئين وطالبي اللجوء السوريين المسجلين بمصر هو 414 و127 فقط، ويبلغون 57% من جملة اللاجئين ويليهم لاجئي السودان ثم لاجئي اثيوبيا ثم أرتيريا.

ويبلغ عدد النساء منهم 48% ولا يقيم اللاجئون في مصر في مخيمات وقد يمثل ذلك ميزة حيث قد يمكنهم ذلك من الإنصهار في المجتمع المصري ولكنها تمثل أيضا مشكلة حيث أن كثير من اللاجئين واللاجئات لا يملكون جواز سفر أو بطاقة هوية ويخلق ذلك الوضع مشاكل وخاصة للنساء التي يكونوا في حاجة هن وأبنائهن الي رعاية صحية أو إلي تعليم أو أي خدمات إجتماعية فلا يستطيعن الحصول عليها.

وتعاني اللاجئات في مصر من عنف أسري وقد ذكرت بعض التقارير أن زوجات اللاجئين الأفارقة قد عانوا من عنف زوجي حتي قبل نزوحهم إلي مصر وقد استمر ممارسة هذا العنف أيضا في مصر وعادة لا تلجأ النساء الي الإبلاغ عن العنف الممارس ضدهن.

وتعاني اللاجئات والمهاجرات اللاتي يعملن في المنازل إلي عنف جنسي من جانب مستخدميهن ويصعب عليهن الإبلاغ للشرطة خاصة إذا لم يكن قد حصلن علي أوراق رسمية لإقامتهن في مصر.

وتعاني الفتيات السوريات اللاجئات مع أسرهن وخاصة الأسر الفقيرة إلي تزويجهن من قبل ذويهم في سن مبكر وبعضهن يخضعن لعملية الختان لضمان تزويجهن من مصريين حتي ينفقن عليهن.

الاتجار بالنساء واستغلالهن:

تتعدد صور العنف الموجه ضد النساء والتي تعد جرائم الإتجار بالبشر واحدة منها وفقا للاتفاقية الدولية والبروتوكول المعنى بجريمة الإتجار بالبشر فعلى الرغم من تصديق مصر على الاتفاقية والبروتوكول وبالرغم من صدور القانون 64 لسنة 2010 لمناهضة الإتجار بالبشر إلا أن الإتجار في النساء يتخذ عدة أشكال في مصر منها استغلالهن فى التسول، خدمة المنازل، السخرة، الزواج المؤقت، تزويج الأطفال، بيع الأطفال بغرض التبني، الدعارة، وتجارة الأعضاء. كما يمكن أن يتحول تهريب المهاجرين، بكل سهولة، إلي إجاراً بالبشر ويتعرضن لإستغلال من خلال العقود الغير منصفة والمرتبات التي لا تقابل الحد الأدنى للأجور، وبالرغم من وجود عدد من الآليات للحماية ومنها اللجنة التنسيقية الوطنية لمناهضة الإتجار بالبشر، إلا أن هناك العديد من المطالب التي يتبناها المجتمع المدني لمزيد من الحماية حتى نواجه الاشكال والصور المتعددة للإتجار بالنساء والفتيات مثل :-

الاتجار بالفتيات والنساء ووجود شبكات سرية تعمل في هذا الجانب وتعمل تحت ستار المنشآت السياحية، والإتجار بالأعضاء البشرية، والإختطاف بالقوة والإكراه واستغلال النساء الأطفال للتسول ومعاملتهم معاملة وحشية والاستغلال الذي يمارس تجاه بعض العاملات في بعض المؤسسات والشركات بإجبارهم للعمل ساعات طويلة مخالفة لقانون العمل بأجور زهيدة مستغلين حاجتهن للعمل لتوفير لقمة العيش الضرورية و الزواج السياحي.

الإنجازات:

لقد وضع المجلس القومي للمرأة إستراتيجية وطنية لتمكين المرأة 2030 تهدف إلى "حماية المرأة وذلك بالقضاء على الممارسات السلبية التي تشكل تهديداً على حياتها وسلامتها وكرامتها وتعيق مشاركتها الفعالة بكافة مجالات الحياة ويشمل ذلك جميع أشكال العنف ضد المرأة وحمايتها من المخاطر البيئية التي قد تنعكس بشكل سلبي على حياتهن اليومية سواء الإجتماعية أو الإقتصادية.

وأطلق المجلس القومي للمرأة في يونيه 2015 استراتيجيتها وطنية (2015-2020) لمناهضة العنف ضد المرأة، حيث تتضمن الاستراتيجية ثلاثة مجالات للتدخل: الوقاية والحماية والملاحقة القضائية والتقاضي. ولم يتم تنفيذ الاستراتيجية حتى الآن ولا تزال غير كافية للتصدي للتغييرات التشريعية التي يتعين اتخاذها لمنع ولمكافحة العنف ضد المرأة، مثل توسيع تعريف الإغتصاب في قانون العقوبات. وهناك وعي عام متزايد

بالعنف ضد المرأة بسبب الجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية والمبادرات المستقلة وبعض المؤسسات الحكومية، بالإضافة إلى زيادة التغطية الإعلامية للعنف القائم على النوع الاجتماعي. ولقد تم إنشاء وحدات متخصصة لمكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي بوزارة العدل، وكذلك وزارة الداخلية التي يعمل فيها ضابطات شرطة لأول مرة.

وتظهر الدراسة الخاصة بالختان لعام 2016 إنخفاض عدد الأفراد من فئة الشباب الصغار الداعمون لممارسة الختان. كما تظهر أن نسبة الفتيات والأولاد التي تتراوح أعمارهم بين 15 إلى 17 والداعمون للممارسة تصل إلى 61%، وهو ما يعكس وجود إنخفاض بنسبة 13% مقارنة بعام 2008.

وعلى مدار السنوات الأخيرة، شهدت مصر الكثير من الجهود الحكومية وغير الحكومية المبذولة بهدف مناهضة العنف على أساس النوع. وكان دستور جمهورية مصر العربية الجديد لعام 2014 بمثابة خطوة مهمة تجاه وضع مادة تكافح العنف ضد المرأة (المادة 11).

كما عدل قانون العقوبات بحيث تضمن مادة 306 أ، والتي تجرم التحرش في كافة صورته كاستخدام العبارات أو الإشارات أو الأفعال الصريحة أو عن طريق أي وسيلة تواصل. ويضع القانون الجديد الآن الحد الأدنى للعقوبة وهي السجن لمدة 6 أشهر وغرامة 3000 ألف جنيهاً مصرياً على ارتكابها. كما ينص التعديل الثاني للقانون على تشديد العقوبة على المرتكب الذي له سلطة عليا في رعاية المدعي فضلاً عن الجرائم التي تتضمن عدة جناح.

ووضعت مجموعة من الجمعيات النسوية مشروع قانون موحد لمكافحة العنف ضد النساء يشمل اجراءات التقاضي والجرائم الجنسية وجرائم اسقاط الحوامل والجرائم الخاصة بخطف النساء والفتيات واستغلالهم وجرائم العنف الأسري ضد النساء والفتيات وكذلك الإجراءات الوقائية وقد حاولت المجموعة إلي الزج به لمناقشته في البرلمان المصري ولكن لم تنجح في ذلك حتي الان.

التحديات:

هناك القليل من المواد التعليمية حول المساواة بين الجنسين والحاجة إلى الاحترام المتبادل، وهي أيضا تفتقر إلى تعريف واضح للعنف ضد المرأة وغالباً ما تكون مؤطرة ثقافياً وتفتقر إلى منظور حقوق الإنسان. لا يوجد تدريب مكثف للتعامل مع حالات العنف ضد المرأة لضباط الشرطة والقضاة والمحامين والعاملين الصحيين والاجتماعيين والعاملين الطبيين الشرعيين في التعامل مع ضحايا جميع أشكال العنف الجنسي

هناك ندرة في الحملات الحكومية الرسمية لمكافحة العنف ضد المرأة. ومع ذلك، يتم تنظيم العديد من حملات المجتمع المدني. قامت مجموعة من المنظمات غير الحكومية النسوية مؤخراً بصياغة قانون فعال لمكافحة العنف ضد المرأة باستخدام الاتفاقيات والمبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة كمرجع.

هناك تسعة ملاجئ فقط للنساء اللاتي يتعرضن للعنف تابعة لوزارة التضامن الاجتماعي وتشرف عليها. وجهودهم غير كافية، فموظفو هذه الملاجئ ليسوا مدربين تدريباً جيداً على المسائل المتعلقة بنوع الجنس والعنف ضد المرأة. كما أنها تفتقر إلى الموارد والإنترام الكافي. ويصعب على المنظمات غير الحكومية إقامة

مأوى، بالنظر إلى الوضع الأمني المعقد للملاجئ. وتقدم بعض المنظمات النسائية خدمات وبرامج توعية فضلاً عن الدعم القانوني والنفسي للنساء المعتدى عليهن، لكنه غير كافٍ.

لا توجد تدابير قانونية لضمان حماية النساء المعنفات في حالات العنف المنزلي. لا توجد أوامر لحظر الطوارئ أو أوامر حماية وتقييد للسماح للسلطات بأن تأمر مرتكب العنف المنزلي بمغادرة الضحية أو الابتعاد عنها.

ولا يوجد قانون مصري شامل يمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات لا يحتوي فقط على اجراءات عقابية بل يتناول الوثائية والحماية والخدمات المقدمة للمعنفات والإجراءات القضائية والتعويضات الواجبة لضحايا العنف.

التوصيات:

ومن المهم اعتماد نهج تشريعي شامل يشمل تجريم جميع أشكال العنف ضد المرأة، ومقاضاة الجناة ومعاقبتهم بصورة فعالة ويشمل أيضاً الوقاية والحماية من العنف وتمكين الناجين ودعمهن وحمايتهن.

لا يمكن وضع الاستراتيجيات الفعالة للتعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي إلا عند فهم المفاهيم، والأشكال، والعواقب، والعوامل، وتأثير العنف ولذا فهناك إحتياج لتدريب كل عاملين الدولة المختصين بمناهضة العنف ضد النساء والفتيات على هذه المفاهيم وكيفية تطبيقها عند القيام بأعمالهم.

ينبغي إدراج التدابير التشريعية وغيرها من التدابير اللازمة في القوانين المصرية لمكافحة العنف ضد المرأة لضمان حصول الضحايا على الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية وتزويد هذه الخدمات بالموارد الكافية وتدريب المهنيين على مساعدة الضحايا / الناجيات وإحالتهم إلى الخدمات المناسبة. كما ينبغي توفير خدمات دعم المرأة لأطفالها.

من بين الخدمات الضرورية الهامة إنشاء مأوى مناسبة، يسهل الوصول إليها وبأعداد كافية لتوفير مساكن آمنة والوصول إليها بشكل استباقي للنساء الضحايا / الناجيات، وأطفالهن. وتوفير خطوط هاتفية تعمل على مدار الساعة مجاناً لتقديم المشورة للمتصلين، بشكل سري أو مع مراعاة عدم الكشف عن هويتهم، فيما يتعلق بجميع أشكال العنف.

يجب الإهتمام بجمع وتحليل البيانات عن قضايا العنف ضد النساء وأسبابها وتوزيعها الجغرافي والعمرى والطبقي..... الخ وإتاحتها للمنظمات النسوية. إن إنشاء مثل هذه القاعدة من البيانات وتحديثها يسهل من التخطيط لسياسات وبرامج وخدمات تستطيع أن تناهض كافة أشكال العنف ضد النساء والفتيات.

يجب علي مصر الإنضمام الي إتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بمنع العنف والتحرش الجنسي في أماكن العمل.

ثالثا: التمكين الاقتصادي للمراه في مصر

باستعراض وضع المرأة في سوق العمل بصفة عامة في مصر يمكن أن نلخص أهم إيجابيات وسلبيات الإطار العام لمشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية في بعض المؤشرات الايجابية والسلبية، حيث تتلخص المؤشرات الإيجابية في:

- تزايد نسبة المرأة العاملة بأجر في الأنشطة غير الزراعية من 19.2% في 2000 الى 23% في 2018، مع ملاحظه أن هذه النسبة أقل كثيرا من المتوسط العالمي الذي يصل الى 40% وتمثل المرأة العاملة بأجر تقريبا نصف النساء العاملات (52%) في 2018 مقابل 63% بين الذكور. وتتركز المرأة بصفة أساسية في قطاعات الزراعة (37,6%) والخدمات (التعليم 23,8%)، الادارة العامة والدفاع والضمان الاجتماعي 10%، الصحة والعمل الاجتماعي 8%). وينخفض نصيب المرأة بشكل ملحوظ في قطاع الصناعة التحويلية (4,3% مقابل 12,8% بين الذكور) مع تركيز الإناث في قطاع الملابس الجاهزة (52,5%)، منتجات التبغ (37,1%)، الصناعات الدوائية (27,2%)، الصناعات الغذائية والمشروبات (20%)، المنسوجات (12,5%). ولقد زاد نصيب الاناث في قطاع الخدمات من 38,8 ٪ عام 2000 إلى 45.7% عام 2018.
- تركز ثلث النساء العاملات في درجات مرتفعة على السلم الوظيفي في مهن متخصصة كالتطب والهندسة والإدارة والوظائف الفنية وذلك نتيجة لانتشار التعليم العام الجامعي.
- وبالنسبة لمشاركة المرأة في العمل الحر فمن الواضح ان المرأة تتركز بصورة أكبر في المشروعات متناهية الصغر حيث تعمل حوالي 11% من الاناث في فئة "يعمل لحسابه" مقابل 16% بين الذكور في 2018. ومن الملاحظ الارتفاع النسبي لنصيب المرأة الفقيرة من العمل في المشروعات متناهية الصغر (20% من الاناث الفقيرات مقابل 10% فقط بين أقرانهم من الذكور الفقراء).
- بدايه متواضعه للمراه في بعض القطاعات الواعده كالقطاع المالي والاقتصاد الرقمي.

أما أهم المؤشرات السلبية فتتمثل في:

- ارتفاع نصيب المرأة من العمل بدون أجر بحيث وصل الى 35% في 2018 مقابل 6% فقط بين الذكور. ومن الملاحظ تركز المرأة الفقيرة في العمل غير الاجرى فما يزيد عن خمسي الاناث الفقيرات يعملن لدى الاسرة بدون أجر (43%) في حين لا تتعدى هذه النسبة 8% بين الذكور الفقراء. وفي حين ترتفع نسبة الذكور الفقراء في العمل الأجرى (68%)، تقل نسبة المرأة الفقيرة في العمل الأجرى الى أقل من ثلث نصيب الذكور الفقراء (27% بين الاناث مقابل 68% من الذكور).
- الانخفاض النسبي في مؤشرات الالتحاق بسوق العمل للإناث بالنسبة لفئة أصحاب العمل ويستخدمون آخرين حيث تمثل المرأة من هذه الفئة 6% فقط من إجمالي الإناث العاملات في 2018 مقابل 15% بين الذكور.
- وعلى الرغم من تركز ثلث النساء العاملات في أعلى الوظائف المهنية فإنه ما زال الثلث الثاني تعملن في المهن الدنيا كالقطاع الزراعي وتعمل نسبة كبيرة منهن بدون أجر. وتليها نسبة النساء من

الاخصائيات وأصحاب المهن العلمية (23%) ثم الفتيات (13,6%) والقائمت بالاعمال الكتابية (4,6%). بينما يوجد أقل من 5% فقط منهن في قطاع الإنتاج في 2018. من ناحية أخرى نجد ان التوزيع المهني للرجال أكثر تنوعا فحوالي الثلث يتركز في مهن الإدارة والمهن التخصصية والوظائف الفنية، يليه قطاع الزراعة (12,7%) في حين يرتفع نصيب الذكور في مهن الإنتاج والمهن الحرفية بشكل ملحوظ (11% و 20,6%) مقارنة بالإناث.

- تركز ظاهرة التشغيل غير الكامل بين المرأة العاملة نتيجة لتكدسها في القطاع الحكومي والقطاع العام في المهن الكتابية وتعرضها للتسريح أثناء الخصخصة.
- عزوف القطاع الخاص الرسمي عن إلحاق المرأة بالعمل نتيجة لعدم ملاءمة ظروف العمل به لأوضاع المرأة لمسئوليتها تجاه أسرتها والتدني الشديد في مهاراتها وعدم تماشيها مع متطلبات العولمة.
- ويُعد القطاع الخاص غير الرسمي المُشغل الرئيسي للمرأة الفقيرة حيث تتركز الغالبية العظمى من الإناث الفقيرات في القطاع الخاص غير الرسمي (68,2%) مقابل (20%) فقط في القطاع الخاص الرسمي. ويعكس هذا التركيز الكبير المرأة في القطاع الخاص غير الرسمي إفتقاد نسبة كبيرة من الإناث العاملات الى وجود حماية تعاقدية تضمن لها حقوقها وتوفر لها ظروف ملائمة للعمل (الأجر، الأجازات، متوسط ساعات العمل، فرص الترقى..) بالإضافة الى إفتقادها للغطاء التأميني/الصحي مما يزيد من تعرضها للمخاطر في حالة عدم قدرتها على العمل.
- وجود تمييز نوعي على مستوى المشروع الإقتصادي سواء من حيث معايير التوظيف أو مستويات الدخول أو التوجهات العامة نحو العمالة النسائية وتركز النساء في أدنى سلم العمل وعدم التحاقهن بالوظائف الإشرافية على الإنتاج.
- ويعكس التفاوت الواضح بين الذكور والإناث بالنسبة لنسبة العمالة الأجرية في الأنشطة غير الزراعية الفجوة بين الذكور والإناث في سوق العمل من حيث نسبة المشاركة في النشاط الإقتصادي، التمييز في الحالة العملية، التمييز المهني، التمييز حسب النشاط الاقتصادي والقطاع. فبصفة عامة تنخفض نسبة المشاركة للإناث في النشاط الاقتصادي، حيث لا تتعدى 28% للإناث في عام 2018 بينما تبلغ 65.7% بالنسبة للرجال بالإضافة الى سيادة تمييز واضح في الأجر بين الجنسين نتيجة لتركز النساء في أسفل السلم المهني بالنسبة للوظائف المختلفة وخصوصا في القطاع الخاص.
- كذلك هناك تمييز نوعي في البطالة، فعلى الرغم من أن البطالة هي ظاهرة عامة فان معدل البطالة بين النساء يبلغ 23.8% في 2018 في حين أنه 9% على المستوى القومي. وتعد متوسط مدة البقاء بدون عمل أطول للإناث عن الذكور، مما يوضح هشاشة المرأة المصرية في سوق العمل بصفة عامة، وذلك بالإضافة الى عدم احتساب مشاركتها العينية في النشاط الاقتصادي في الحسابات القومية. وترتفع معدلات البطالة بين الفئات الأكثر تعليما خاصة الإناث المتعلقات حيث بلغ معدل البطالة بين الإناث الحاصلات على تعليم جامعي 40% مقابل 24% بين الذكور في 2013، وترتفع كذلك معدلات البطالة بين خريجي التعليم الفني وبالأخص الفتيات (46% مقابل 38% بين الذكور مما يعكس فجوة حقيقية في مستوى المهارات الموجودة في سوق العمل والتي تعد عائفا أساسيا امام طالبي العمل وبالأخص الفتيات.

وإذا تساءلنا عن **العوامل المؤثرة** على أوضاع المرأة المصرية فى سوق العمل فإنه يمكن تلخيصها فى ثلاث عوامل أساسية:

أولاً: الظروف العامة لسوق العمل. فعلى الرغم من خصوصية عمل المرأة إلا أنه لا يمكن فصلها عن أوضاع التشغيل والظروف العامة فى سوق العمل المصرى. فالمشكلة الأساسية فى مصر تتمثل فى ضعف قدرة سوق العمل على امتصاص الخريجين وتشغيل كل القوة العاملة، فضلا عن مشاكل أخرى مثل العمالة الزائدة والنقص النسبى فى المهارات وتدهور الأجر الحقيقى وتدنى الإنتاجية. كذلك فمع تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادى كانت المرأة هى الضحية الأولى حينما تحدث أية تغييرات اقتصادية وخاصة السياسات التى تعمل على التوجه نحو التخصصية نتيجة لعزوف القطاع الخاص عن تعيين المرأة.

ثانياً: والذى أثر على وضع المرأة فى سوق العمل فهو السياسات التعليمية والتدريبية، فعلى الرغم من البداية المبكرة لتعليم المرأة فى مصر، وعند أواسط القرن التاسع عشر، إلا أن أمية المرأة فى مصر أعلى من مثيلاتها فى بلدان الشرق الأوسط حيث أنها أكثر من ضعف النسبة على المستوى القومى. وترتفع هذه النسبة فى ريف وجه قبلى علي وجه الخصوص. كذلك فإن انخفاض مشاركة النساء فى التدريب المهنى هو نتيجة للتمييز النوعى فى هذا النوع من التعليم، فالفتيات تتعلمن مهن تقليدية مثل الحياكة والسكرتارية، فى حين يتمرس الذكور على المهن الفنية، مما جعل أعلى نسبة بطالة بين الفتيات الحاصلات على شهادة التعليم المتوسط (تجارى) نتيجة لعدم اكتسابهن المهارات التى يحتاجها سوق العمل.

ثالثاً: وراء وضع المرأة فى سوق العمل فيتمثل فى التعارض بين التقاليد الاجتماعية وحقوق المرأة. فعلى الرغم من أن المرأة المصرية تتمتع بأوضاع أفضل من غيرها فى المجتمعات الأخرى من حيث حق العمل والتصويت والمشاركة السياسية فلا تزال التقاليد السائدة تؤدى إلى التمييز على أساس النوع وتقسيم العمل فى المنزل وخارج المنزل حسب النوع، بالإضافة الى بعض القيم السائدة وخصوصا فى الريف التى تؤكد على ضرورة بقاء المرأة فى المنزل لرعاية الزوج والأبناء بالإضافة الى وجود صعوبات وعقبات كثيرة أمام المرأة لتحقيق ذاتها فى المجتمع المصرى سواء فى التعليم أو الأنشطة الاقتصادية نتيجة لعدم توفر الخدمات اللازمة كالحضانات والمواصلات، ويظهر تصارع الأدوار للمرأة عندما تخرج المرأة للعمل خارج المنزل بالإضافة إلى عملها داخل المنزل.

- **وبينما توجد جهود عديده علي المستوي الاهلي والقومي فى مجال دعم المرأة فى سوق العمل من خلال المجلس القومي للمراه، جهاز المشروعات الصغيره، وزاره التضامن الاجتماعى والجمعيات الاهليه والتي تقدم المهارات البحثية والتسويقية والمحاسبية والإدارية للسيدات الراغبات فى إقامة مشروعات صغيرة وتقوم بدورات تدريبية للسيدات الراغبات فى بدء أو إدارة مشروعات صغيرة بغرض تعريفهن بأساسيات وأساليب الإدارة والتسويق بالإضافة الى دورات رفع كفاءة حديثات التخرج من الكليات أو المعاهد الفنية العليا والمتوسطة وذلك لتأهيلهن لدخول سوق العمل ودورات تدريبية للمرأة العاملة بهدف تحسين أدائها الوظيفي. ولقد تم وضع استراتيجيه قوميه للمراه تضمنت العديد من الاهداف والاليات بخصوص تمكين المرأة على المحاور السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وركزت الجهود القوميه**

علي الحد من ظاهرة تأنيث الفقر، ومساندة المرأة الفقيرة في القطاع غير الرسمي والمرأة الريفية وبالأخص المرأة المعيلة للأسرة، ورفع القدرة التنافسية للمرأة في سوق العمل في ظل اقتصاديات السوق والخصخصة والعولمة، وتخفيض معدلات بطالة الإناث من خلال زيادة فرص المرأة في مجال المشروعات الصغيرة و **تفعيل برنامج الأسر المنتجة التابع لوزارة التضامن** وما يتبناه من مشروعات في مجال الأنشطة الصغيرة ومتناهية الصغر للمرأة، وتعزيز دوره الهام في تعظيم الاستفادة من المهارات الحرفية واليدوية، بالإضافة الى العمل على إحلال وتجديد وتطوير المراكز التدريبية التابعة، وربط المشروعات باحتياجات السوق، والعمل على التنسيق مع الوزارات المعنية والمجتمع المدني في تحديد المشروعات المطلوبة وبناء خطة التدريب والتوسع على هذا الأساس، هذا بالإضافة لتطوير آليات استهداف المرأة المصرية وتوفير جزم تمويلية مرنة. **وزيادة مساهمة الجمعيات الأهلية في منح قروض للمرأة إستهداف فئلت أكثر بالذات** المرأة المعيلة، والمرأة التي تعول معوقين، وخريجات التعليم الفني والتجاري وتقديم المعلومات المتعلقة بالمشروعات الصغيرة.

وعلي الرغم مما سبق فإنه مازال هناك ممارسات غير داعمة لمشاركة المرأة المصرية في الحياة الاقتصادية ومعوقات له من جانب بعض الجهات **كالقطاع الخاص** والتميز ضد تعيين المرأة، بالإضافة الى بعض الآراء المجتمعية التي تنادى بأن العمل يعوق دور المرأة التقليدي.

وهناك ضروره بالأخذ بكافه الإتفاقات الدولييه الخاصه بعدم التمييز ضد المرأه وضروره قوميه لاحتساب العمل غير الأجرى للمرأه في الدخل القومي إعترافا منا بدور المرأه في الاقتصاد سواء المنزلي أو خارج المنزل وبدون أجر.

ولقد كان من أهم أسباب سيادة النظرة التقليدية للمرأة هو عدم وجود صورة ايجابية لأهمية مساهمة المرأة في النشاط الإقتصادي في الإعلام المصري والذي مازال يرسخ الدور التقليدي للمرأة في المنزل. أما الجمعيات الأهلية فإن دورها في مجال دعم مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي يتمحور في دعم المرأة الفقيرة على الحصول على التمويل الأصغر لمزاولة بعض الأنشطة الإقتصادية ومعظمها غير رسمية.

وفي ضوء ما سبق نؤكد علي اهميه البدائل التالية لدعم مشاركة المرأه المصريه في النشاط الاقتصادي – والتي وان كانت بالفعل قائمه- فإنها مازالت تحتاج الي اهتمام كل شركاء التنميه

البديل الأول: دعم دور المرأة في المشروعات الصغيرة: ففي ظل عزوف القطاع الخاص عن إلحاق أعداد متزايدة من النساء الداخلات في سوق العمل وتراجع دور الدولة في التوظيف في القطاع الحكومي فإن هذا البديل يعد بديلا ناجحا لأنه يمكن تحقيقه في الأجل القصير من خلال القروض متناهية الصغر والصغيرة ويتلائم مع ظروف المرأة ومسئوليتها تجاه أسرتها ويتوافق أيضا مع المستويات المختلفة لتعليم المرأة، فالمشروعات الصغيرة يمكن أن تقوم بها المرأة الأمية أو المرأة المتعلمة. وتؤدي هذه المشروعات إلى تفعيل دور المرأة في سوق العمل في حالة ربطها بالمشروعات والمتوسطة والكبيرة إلى التوسع والنمو. كذلك تتميز هذه المشروعات باتساع نطاقها حيث يمكن إقامتها في المناطق الحضرية أو المناطق الريفية، بما يتلائم مع طبيعة المرأة في الإقامة مع أسرتها. ولقد أثبتت تجارب الدول أن المشروعات الريفية الصغيرة والتي تستهدف التصنيع والتصدير هي من أنجح المشروعات في استيعاب المرأة العاملة في الريف ودمجها بظاهرة العولمة.

وتكمن العقبات الأساسية بالنسبة لهذا البديل في النقص في مصادر التمويل اللازم لبدء المشروعات الصغيرة وانخفاض نسبة تغطية القروض حيث تبلغ 6% فقط في مصر لإجمالى المنتفعين الكامنين مع عدم توفر التدريب اللازم لدى العديد من الإناث في مجال إدارة المشروعات الصغيرة وصعوبة تسويق منتجات تلك المشروعات مع تركيز عدد كبير من هذه المشروعات في القطاع غير الرسمي حيث لا تتوفر الحماية الاجتماعية.

ويتمثل البديل الثانى فى دعم جهود تنميه مهارات المرأة العاملة حيث يعد الإهتمام ببرامج التدريب من أهم السياسات لمواجهة مشكلتى عدم التوافق بين مهارات وقدرات المتعطلات والإحتياجات الفعلية لسوق العمل، ورفع نسبة المرأة العاملة بأجر فى الأنشطة غير الزراعية.

وترجع أهمية هذا البديل إلى أنه يقدم حلاً لمشكلة المسرحات من القطاع العام نتيجة لعملية الخصخصة من خلال تدريبهن على مهن جديدة وتوفير المهارات اللازمة لإحتياجات القطاع الخاص فى ظل العولمة ويرفع قدرات المرأة العاملة فى القطاع الحكومى حتى لا تتركز العاملات فى هذا القطاع فى المهن الدنيا وحتى تزداد فرص الترقى أمامهن.

وعلى الرغم من أهمية هذا البديل إلا أن أهم ما يؤخذ عليه أن نتائجه ليست قصيرة الأمد وإنما فى الأجل المتوسط والطويل. كذلك فإن تنفيذه يتطلب مجهودات وبرامج تدريبية حديثة تتلائم مع متطلبات السوق من جانب الحكومة والقطاع الخاص. وتقف عقبات التمويل أمام تنفيذ هذا البديل بفعالية ونجاح. ومن أهم عقبات تنفيذه هو مدى توفر الرغبة لدى المرأة فى الالتحاق بالتدريب.

ويتطلب البديل الأول ضرورة خلق البيئة الاقتصادية المواتمة لنمو هذه المشروعات من خلال سياسات مالية ونقدية وضريبية متحيزة لهذا القطاع. بالإضافة الى تنمية قنوات الاتصال بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال مراكز التكامل وتوفير قنوات التمويل اللازم بالإضافة الى ضرورة توافر برامج التدريب على الإدارة والتسويق.

و يتطلب البديل الثانى إعداد وتنفيذ البرامج لمحو الأمية الثقافية والتكنولوجية ولإدارية وتدعيم قدرة أجهزة التدريب المهنى واستحداث وسائل تدريبية جديدة مع العمل على اعداد نظام تمويلى يعتمد على المشاركة بين القطاع الحكومى والقطاع الخاص والقطاع الاهلى في مصر.

رابعاً: حق الاستقلال الجسدي والصحة الجنسية والانجابية

مقدمة

الصحة حق أساسي من حقوق الإنسان يتضمن حرية الفرد وإرادته في التحكم في جسده. ويعتبر إنتهاك السلامة الجسدية لأي شخص عملاً غير أخلاقياً واعتداءً علي حقوقه الإنسانية الأساسية. ويعني هذا أن المرأة وحدها هي المالكة لجسدها ولا يملك أحدا غيرها هذا الحق. لذا فإن إستخدام المرأة لوسائل تنظيم الأسرة يعطيها القدرة علي التحكم في سلامة جسدها واستقلالها الذاتي. أعطتها تلك الوسائل الحق في توقيت الإنجاب وفي تحديد عدد الأطفال الذي ترغب في إنجابه. وبذلك لم تصبح حياتها مرهونة فقط بالحمل والولادة وتربية الأطفال.

من الحقوق الأساسية للمرأة ايضاً حق الوقاية من الإجهاض غير الأمن و توفير الخدمات اللازمة لها لكي تتخذ الاجراءات المطلوبة لمنع حدوث حمل غير مرغوب فيه وبالتالي لاحتياج إلى إجهاض غير آمن. من حقها الحصول علي خدمات رعاية ما بعد الإجهاض لتحافظ علي صحتها الجسدية. وأخيراً ليس آخرها لها الحق في الحصول علي الخدمات الصحية الكاملة وخدمات رعاية الأمومة والطفولة علي وجه الخصوص. وبالرغم من الإختلاف أحياناً في الإحصائيات الصحية التي تذكرها المراجع المختلفة فإن بعض هذه الإحصائيات الأساسية المتاحة عن المرأة والتي تلخص بشكل عام حالتها الصحية تدل علي أن هناك بعض التقدم المحرز خلال السنوات الخمس ما بين ٢٠١٥ - ٢٠٢٠. زاد علي سبيل المثال العمر المتوقع لها عند الولادة من ٧١.١ عام ٢٠١٤ إلى ٧٤.٧ عام ٢٠١٧ و إلى ٧٥.٠١ عام ٢٠١٩ طبقاً للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء CAPMAS. إنخفضت أيضاً معدلات وفيات الأمهات من ٤٩ سيدة لكل ١٠٠ ألف مولود في عام ٢٠١٥ إلى ٤٦ سيدة عام ٢٠١٧. إلا أن هناك تفاوتاً ملحوظاً بين المرأة الريفية والحضرية وخاصة الفقيرة بالنسبة لمدي التحسن في حالتها الصحية، ذلك لأن ما تحصل عليه المرأة الريفية الفقيرة من خدمات الأمومة يقل بنسبة ٢٠ بالمائة مما تحصل عليه المرأة المصرية الغنية طبقاً لنفس المصدر.

ومن الإنجازات الهامة بالنسبة لصحة المرأة إعلان رئيس الجمهورية لحملة قومية عنوانها " نساء مصر هن صحة مصر" وقد بدأت المرحلة الأولى للحملة لتوفير الرعاية الصحية الكاملة للمرأة في يولية ٢٠١٩ لتشمل ٩ محافظات هي جنوب سيناء، ومطروح، وبورسعيد، والإسكندرية، والبحيرة، ودمياط، والقليوبية، والفيوم وأسيوط. وبدأت المرحلة الثانية في نوفمبر ٢٠١٩ حيث شملت القاهرة، وشمال سيناء، والبحر الأحمر، وكفر الشيخ، والإسماعيلية، والسويس، والمنوفية، وبني سويف، وسوهاج، وأسوان، والأقصر. وتدل بيانات وزارة الصحة علي أنه تم الفحص الطبي علي 2,1 مليون امرأة في المرحلة الأولى وعلي 315,034 امرأة خلال شهر نوفمبر. وتستهدف الحملة الوصول إلى 28 مليون امرأة فوق سن ١٨ سنة وستبدأ المرحلة الثالثة للحملة في عام ٢٠٢٠. ويتضمن الفحص الكشف عن مرض السكر، وقياس ضغط الدم، والوزن مع إعطاء جرعة من المعلومات الثقافية الصحية. وبدأت حملة أخرى لإكتشاف سرطان الثدي للسيدات.

وأعلنت وزارة الصحة أيضاً في نهاية عام ٢٠١٩ أنها ستبدأ حملة للإكتشاف المبكر وللوقاية وللعلاج من الأمراض التي تنتقل من الأم إلى الجنين أثناء الحمل. وتبدأ هذه الحملة في يناير ٢٠٢٠.

ومما يستحق الإشارة هنا أن ٦٩.٤٪ من النساء يشاركن في نظام التأمين الصحي الجديد في حين تبلغ النسبة للرجال ٣٦.٦٪ فقط طبقاً لمعلومات وزارة الصحة.

ومن ناحية أخرى ارتفعت معدلات الخصوبة من ٣٪ عام ٢٠٠٨ إلى ٣,٥٪ عام ٢٠١٤. وارتفع مستوي الإنجاب من ٣,٥ طفل لكل امرأة في ٢٠١٧ إلى ٣,٤ طفل لكل امرأة في ٢٠١٩. وتدل هذه الزيادة مع انخفاض نسبة النساء اللاتي يستخدمن وسائل منع الحمل علي أن برنامج تنظيم الأسرة بمصر قد فقد كفاءته، وأنه يحتاج إلى إعادة نظر في أنشطته وأسلوب عمله. وتنفذ وزارة التضامن حالياً مشروعاً جديداً للتوعية بفوائد الإكتفاء بطفلين فقط لم تثبت نتيجته بعد. وهناك خمسة مشروعات لقوانين قدمت للبرلمان عام ٢٠١٩ للحد من إنجاب أكثر من طفلين.

وفيما يلي بعض القضايا الصحية للمرأة وما تم بخصوصها من إنجازات وما يقابلها من تحديات.

الإعتداء علي جسد المرأة

يجرم القانون المصري إجراء عملية الختان ويعتبرها تشويهاً للأعضاء التناسلية للإناث منذ عام ٢٠٠٨ ولكن ما زالت المشكلة قائمة حتي الآن ولا زالت العملية تمارس بواسطة أطباء وغير أطباء وتؤدي العملية أحياناً إلى الوفاة. ويرجع التمسك بهذه العملية إلى إنتشار المفاهيم الثقافية التي تتعلق بعفة الفتاة وشرفها بالإضافة إلى التفسيرات الدينية الخاطئة. وبلغت نسبة الإنتشار بين الإناث ١٥-٤٩ سنة ٩٠٪ طبقاً للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء CAPMAS 2017 وإنخفضت في ٢٠١٨ إلى ٨٧٪ وهي نسبة لا تزال عالية. وفي دراسة علي المستوي القومي تمت في نفس العام أدلت حوالي ٥٧٪ من نساء العينة تأييدهن لإجراء الختان للإناث وأدلي ٥٠٪ فقط من الرجال هذا التأييد. وبالرغم من إنخفاض نسبة الممارسة ونسبة تأييد الممارسة خلال الخمس سنوات الأخيرة إلا أن الأضرار الجسدية والنفسية والإجتماعية التي تسببها هذه العملية تستحق وقفة، ومراجعة لفعالية البرامج الموجهة للتصدي لها. وقد بدأ المجلس القومي للطفولة والأمومة بالإشتراك مع المجلس القومي للمرأة حملة قومية للتوعية بأضرار الختان عام ٢٠١٩

ويعتبر الإجهاض غير قانوني في مصر كما لا تتوفر خدمات ما بعد الإجهاض بالشكل وعلي المستوي اللازم. وهناك مبادرة من المجلس الدولي للسكان بمشاركة وزارة الصحة لتوفير وسائل آمنة للحيلولة دون حدوث حمل غير مرغوب فيه إلا أنها لم تنفذ حتي الآن علي المستوي القومي. وتلجأ المرأة إلى ممارسين غير مؤهلين لإجراء عملية الإجهاض مما يعرضها لمخاطر جسيمة.

الصحة الجنسية والإنجابية

تدل بيانات CAPMAS وتقرير المجلس القومي للطفولة والأمومة عن عام ٢٠١٨ أن حوالي ٨,٣٪ من الفتيات ممن يتراوح سنهن ما بين ١٥-١٧ سنة وكذلك ١٠٪ ممن تتراوح أعمارهن بين ١٥-١٩ سنة وجدت إما متزوجة، أو قد تزوجت من قبل. ويقول تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة والأمومة "البونيسيف" أن مصر تقع ضمن أعلى ١٣ رقم مطلق من زواج الأطفال في العالم. وينتشر زواج الفتيات القصر في الريف أكثر منه في الحضر يليه المحافظات الحدودية ثم صعيد مصر. ولهذا الزواج مضار وخيمة صحية وإجتماعية ونفسية ويعتبر إنتهاكاً لحقوق الفتاة الإنسانية الصحية.

وقد أصدرت مصر عام ٢٠١٥ الإستراتيجية الوطنية ٢٠١٥-٢٠٢٠ لمنع الزواج المبكر والتي تهدف إلى خفض النسبة إلى النصف بانتهاء المدة. وسيبين التقرير التقييمي الذي سيعرض في عام ٢٠٢٠ مدى نجاح تطبيق الإستراتيجية و عما إذا كان هناك حاجة لتعديل الجهود التي تبذل في هذا السبيل.

الخدمات الصحية للمرأة

توجد بشكل عام تغطية كبيرة للخدمات الصحية المقدمة للأمهات ولكن علي مستوى منخفض من الكفاءة. وتشكل التفاوتات الجغرافية الواسعة والعبء المتزايد للأمراض وعوامل الخطر المتعلقة بها تحديات رئيسية أمام نظام الرعاية الصحية للمرأة المصرية. وهناك مشروع لمنظمة الأمم المتحدة لتنظيم الأسرة UNFPA يهدف إلى رفع مستوى الخدمات الصحية الإنجابية للمرأة بالإشتراك مع وزارة الصحة يمتد من عام ٢٠١٨ إلى ٢٠٢٢. يحدد هذا المشروع الوضع الحالي لبعض الخدمات منها علي سبيل المثال أن نسبة وحدات صحة الأم والطفل التي تحتوي خدماتها علي تثقيف عن تنظيم الأسرة يبلغ ٥٪ فقط. ويبلغ عدد وحدات الرعاية الصحية الأولية التي تقدم خدمات صحية وتنظيم أسرة للشباب لا تتعدى ١٢ وحدة. وتصل الرسائل الصحية التي تروج لتنظيم الأسرة إلى ٢ مليون فقط من السكان. أما نسبة وحدات الرعاية الصحية الأولية التي تقدم إستشارات لما قبل الزواج وبرامج تثقيفية بالمراكز بالمحافظات المختلفة فلا تتعدى ١٠٪. وتصل نسبة من تصلهن رسائل تثقيفية عن تنظيم الأسرة من النساء خلال الستة أشهر الأخيرة من الحمل وممن تتراوح أعمارهن من ١٥ - ٤٩ سنة فتبلغ ٤٧٪.

التحديات القائمة

هناك عدة تحديات بالنسبة لصحة المرأة المصرية عموما وبالنسبة للصحة الإنجابية خصوصا وبالنسبة للخدمات المتاحة لها. طبقا لمشروع ال UNFPA الذي سبق الإشارة إليه تنفصل علي سبيل المثال خدمات تنظيم الأسرة عن الخدمات التي تقدمها وحدات الأمومة والطفولة التابعة لوزارة الصحة وهي غير مدمجة أيضا ضمن خدمات وحدات الرعاية الصحية الأولية. وتعاني وحدات تنظيم الأسرة من التغير السريع بين مقدمي الخدمة في هذه الوحدات، ومن غياب التخطيط السليم للخدمة، ومن تدني مستوى الخدمة بشكل عام ومن غياب المعلومات والبيانات اللازمة كأساس لتقديم هذه الخدمة. وتؤثر المفاهيم والمعتقدات الثقافية البالية، والأفكار والفتاوي المتزمتة، والنظام الذكوري الطبقي، والممارسات الصحية الضارة ومن بينها الختان وزواج الفتيات القاصرات يؤثر هذا كله علي سلوك المرأة الإنجابي، ويشجع علي ارتفاع معدل الخصوبة، ويقلل من الرغبة في إستخدام وسائل تنظيم الأسرة. وقد إرتفعت معدلات زواج الأطفال والفتيات القاصرات، وزادت ظاهرة حمل المراهقات الصغيرات في أنحاء الريف المصري خلال الخمس سنوات الماضية. ويشكل هذا إنتهاكا للحقوق الإنسانية للطفلة وتهديدا لصحتها ولحياتها. يؤدي الزواج المبكر لإطالة فترة الخصوبة والإنجاب أكثر لعدد الأطفال ولمشكلات أثناء الحمل والولادة وأخيرا لزيادة سكانية غير مطلوبة.

التوصيات:

1. العمل على تحسين خدمات تنظيم الاسرة وخدمات مابعد الإجهاض وجعلها متاحة للجميع.
2. العمل على إعداد وتنفيذ البرامج التي تعمل على تحقيق قيم المساواة وعدم التمييز والإرتقاء بقدرات المرأة وتعريفها بحقوقها فى الإستقلال الذاتى الجسدى.
3. نشر شبكات تتضمن القيادات الدينية والمجتمعية للمساندة فى القضاء على ختان الاناث والزواج المبكر.
4. توعية الأسر والمجتمعات ونشر المعلومات عن الممارسات الخاطئة وبمضار زواج الأطفال وختان الإناث وعمل تحريك اجتماعي social mobilization للمجتمعات بالأخص فى صعيد مصر والريف لتغيير الأعراف السائدة والسلوكيات للقضاء على تلك الظواهر السلبية.
5. الدعوة للقضاء على ختان الاناث، ودمجها ضمن برامج الصحة الإنجابية.
6. الاهتمام الاعلامى بالتوعية بختان الاناث وأضرارها.
7. العمل على تمكين الفتيات وتعليمهن وزيادة مهارتهن الحياتية وإتاحة الفرص الإقتصادية لكى يواجهن الضغوط الأسرية والمجتمعية التي يتعرضن لها وذلك للقضاء على زواج الأطفال.
8. مراجعة وتحديث القوانين والتشريعات والسياسات المتعلقة بالقضاء على زواج الفتيات القصر وممارسة ختان الإناث ومتابعة تنفيذها ومعاقبة المتسببين فى ذلك.
9. تقديم الدعم والمسانده للفتيات اللاتى سبق لهن الزواج.
10. زيادة التوعية بشأن مضار الولادة والحمل فى السن الصغير للفتاه.
11. الاهتمام بالخدمات الصحية الطارئة بالأخص لحالات الولادات.
12. مد مظلة التأمين الصحي لتشمل كل النساء.
13. الإهتمام بفترة ما بعد الولادة وإعداد البرامج الملائمة لها وتنفيذها حسب المعايير العالمية.
14. الإهتمام بالفتيات المراهقات من الناحية الجسدية بالأخص بالنسبة للأنيميا وموضوعات الرعاية الجنسية والإنجابية.
15. دعم البرامج التوعوية وإمداد الفتيات بالمعلومات الصحية.
16. تقديم الدعم لضمان رعاية الفتيات المراهقات وتضمينها فى الخدمات الصحية ومتابعتها.
17. الإهتمام بجودة خدمات الصحة الجنسية والانجابية.
18. تطوير نظم المعلومات الصحية ووضع نظم شاملة مما يتيح الفرصة لجمع معلومات عن كافة جوانب الصحة الإنجابية من أجل التطوير الملائم وللحصول على صورة كاملة ودقيقة عن إحتياجات الصحة الإنجابية.
19. الإهتمام بالنتقيف الجنسى ونشر التوعية والمعلومات الصحيحة والكاملة بالنسبة للصحة الجنسية والانجابية.
20. مساندة البرامج التي تعمل على الإكتشاف المبكر للأمراض لإكتشاف سرطان الثدي والرحم والسكر بالنسبة للسيدات ذوات ال زيادة فى الوزن وعوامل خطورة تعرضهن للإصابة بالسكري.
21. تحسين الخدمات التي تقدم للمرأة مابعد سن الانجاب.
22. تضمين مشاركة الرجل فى كل البرامج المقدمة.

خامسا: المرأة والتعليم في مصر

هناك طفرة ولكن مازالت هناك فجوة

مقدمة

إن ما يعيق تعليم المرأة في مصر لم يعد الانحياز ضد المرأة بصورة عامة لأن ذلك قد تم التغلب عليه بالدستور والقانون. ولكن هناك تراكمات للفجوة النوعية بسبب الإنحيازات السابقة ومعوقات أخرى تتطلب إصلاح في قطاع التعليم بوجه عام وإصلاحات أخرى مجتمعية وثقافية وإقتصادية ومالية وسياسية وسكانية وحقوقية وسلوكية وجميعها متشابكة ولها تأثير سلبي ليست على الإناث فقط بل على المجتمع بأسره. وعكس ذلك صحيح فإن مشاكل التعليم والفجوة النوعية لهما مردودا سلبيبا على أى إنجازات فى جميع المجالات. وذلك لم يفوت واضعى الأهداف الـ 17 للتنمية المستدامة Sustainable Development Goals فقد إعتبروا الأهداف 4 و5 وهما الخاصتين بالتعليم الجيد والمساواة بين الجنسين كجزءان لا يتجزآن (crosscutting) من الـ 15 هدف الأخرى. ويفهم من ذلك أنه لا بد من رؤية شمولية وتكميلية للوصول إلى النتيجة المرجوة بخصوص سد الفجوة النوعية فى التعليم. وعلى صانعى القرار عند وضع أولويات التمويل فى الخطة القومية إختيار نقط بدايات - entry points - تكون تائيرها مثل كرة الثلج snowball effect فتتم التنمية المستدامة بأسرع وقت قبل أن تتفاقم المعوقات وتزداد تعقيدا حتى عن ما هى عليه الآن. ومن المسلم به أن التعليم الجيد والعمل على سد الفجوة النوعية ليست فقط فى التعليم ولكن فى جميع المجالات من أهم الركائز التى قام عليها تقدم البلاد. أما بالنسبة إلى الحالة فى مصر وقد كان قد وصل عدد سكانها إلى ما يقرب من 90 مليون نسمة (تعداد 2015) نسبة المرأة منها 48.9% لم تحظى بالتعليم منهن سوى 48.6% فقد أصبحت كالعنقلة الموقوتة فى حاجة إلى تصدى عاجل. هذا علما بأن عدد السكان المرتقب فى 2022 سيزيد عن 105 مليون نسمة أى بنسبة زيادة 19.7%! إن هذا الكم من الزيادة السكانية يتركز حتى الآن فى وادى النيل والدلتا أى على مساحة تقدر بـ 4% من أراضى الدولة حتى مع التوسع العمرانى فى الأراضى الصحراوية. وذلك لأنه قد تم (ومازال يتم) تجريف الأراضى الزراعية الخصبة على مر العقود بسبب تدنى العائد منها وإبدالها بقرى سكنية عشوائية لا تصل إليها المرافق ولا الخدمات ولا المدارس زيادة عن إن إقلال البقعة الزراعية يقلل من ضمان الأمن الغذائى وبالتالي يزيد من الفقر الذى هو أول وأبرز معوقات التعليم وبالأخص للمرأة كما أثبتت ظاهرة تأنيث الفقر feminization of poverty. إن الانفجار السكانى يشكل على الدولة عبئا ماليا يتكاثر لسد الحاجة المتزايدة فى جميع المجالات. ولذلك لا يمكن تجاهل قضية السكان عند إقتراح حلول بشأن تعليم الإناث. وحيث أن التعليم بوجه عام هو أفضل مدخل للتقدم يصبح تعليم نصف هذا المجتمع الغير ضرورة قصوى. ولعل النظرة التحليلية التالية تساعد على تناول الأمور فى سياقها:

رصد الحالة (2019)

ارتفع نصيب المرأة من التعليم في مصر إرتفاعاً ملحوظاً عن ما سبق في العقود السابقة نتيجة لما قامت به الدولة والإعلام والمنظمات الحقوقية والنسائية سواءاً دولية أو حكومية أو غير حكومية من مجهودات تحمد عليه وخصوصاً في محاربة أى إنحياز ضد المرأة. ومن المؤكد أن مشاركة مصر في المؤتمرات الدولية للمرأة بدأً بالمكسيك في عام 1975 وما تلاها من مؤتمرات ونداء بيجين تجاوزت معها البلاد بصورة متفاوتة. ومن الإنجازات التي تمت في مصر وكان لها تأثيراً إيجابياً بالنسبة لتعليم المرأة يذكر منها: بناء مدارس جديدة في الأحياء المحرومة مع تحسين المرافق ومنها الطرق والمواصلات؛ خلق التوعية التي قام به الإعلام وهيئات مختصة والمجتمع المدني وشركاء التنمية بشأن ضرورة تعليم الإناث أسوة بالذكور، وربط جميع المحافظات بالشبكات الإلكترونية التي أتاحت التكنولوجيا والإتصالات الحديثة وصول المعرفة لفئات مهمشة لم تكن تصل إليها من قبل. مرفق بيان رسمي يرصد الزيادة الرقمية والنسبية لعدد الإناث الملتحقين بالتعليم (بكل المراحل التعليمية) في الفترة 2015 – 2019 مع نسب المتسربين من الإناث والذكور. وتأتى هذه المؤشرات ضمن تقرير توطيّن أهداف التنمية المستدامة على مستوى المحافظات¹

ولكن بالرغم من الزيادة الملموسة بالنسبة لتعليم الإناث رقمياً ونسبياً فإن عوامل إقتصادية واجتماعية وظروف مستجدة قد تنال من إستمراريتها على النمط المرتجى إذا ما لم تعالج علماً جذرياً. وإذا كانت الأمية تتلاشى بين الفئات العمرية الجديدة لأن الدستور يلزم التعليم للجميع - إناثاً وذكوراً - فإن المشكلة الكبرى تظهر كإنها ليست في نسبة الإلتحاق بالتعليم، ولكنها في جودة التعليم من ناحية وفي التسرب منه في سن مبكر من ناحية أخرى- وبالذات الإناث - ولذلك لأسباب سوف تتناولها الورقة.

تقدم وضع المرأة المصرية في التعليم (2006-2017)²

رصد الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء عدداً من المؤشرات والبيانات حول وضع المرأة المصرية في التعليم، وذلك ضمن دراسة أعدها الجهاز عن تمكين المرأة بمجالى التعليم والعمل في ظل أهداف التنمية المستدامة. وبحسب الدراسة الإحصائية، التي حصلت "اليوم السابع" على نسخة كاملة لها، فلقد نشرت الجريدة أهم نقط ومعلومات جاءت بها، خاصة خلال الفترة من 2006- 2017، وفقاً للدراسة.

- إنخفضت نسبة الإناث الأميات من 37.2% خلال عام 2006 إلى 30.7% عام 2017 .
- ما زال حجم الفجوة النوعية بين الذكور والإناث في التعليم مرتفع، إلا أن مؤشر التكافؤ انخفض من 66.1% خلال 2006 إلى 45.1% في 2017، وهو ما يعكس تحسناً ملحوظاً في نسبة الأمية للإناث مقارنة بالذكور.
- إرتفعت معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة بين الإناث في الفئة العمرية (٥٥ سنة فأكثر)، حيث زادت من 57.8% خلال عام 2006 إلى 65.4% في 2017، كما ارتفع مؤشر التكافؤ بين الجنسين من 8% عام 2006 إلى 9% عام 2017 لصالح الإناث

مرفقات: بيانات من تقرير توطيّن أهداف التنمية المستدامة على مستوى المحافظات المصدر: دكتور ماجد عثمان¹

المصدر: هيئة حسام اليوم السابع عدد 7 يوليو 2018²

- ارتفعت نسبة الإناث الحاصلات على مؤهل متوسط خلال الفترة "2006-2017"، حيث ارتفعت من 23.3% خلال عام 2006 إلى 26.7% خلال 2017
- ارتفع مؤشر التكافؤ من 83% خلال 2006 إلى 85% في 2017، مما يعكس التحسن النسبي في الوضع التعليمي للإناث في مرحلة التعليم المتوسط.
- انخفض معدل القيد الصافي للتعليم الثانوى الفنى بين الإناث، من 31.4% عام 2006 إلى 28.3% عام 2017.

مبادرات سياسية وقانونية وتنفيذية ذات تأثير قوى على سير الأمور

الدستور³

دستور 2014 المعدل في 2019 يعطى المرأة كامل الحقوق والواجبات بدون أى تمييز نوعى فيما عدا الميراث الذى يخضع للشريعة الإسلامية فهو ينحاز للذكور لأسباب يرجح أنها كانت منطقية وقت نزول الرسالة فى العصور الوسطى ولكنها لا تنطبق على ما حدث فيما بعد من تغيرات فى السلوكيات والممارسات وتوزيع أدوار الإعالة والإنفاق بين الرجل والمرأة (وذلك لا ينصف المرأة ففى أكثر الأوقات تقوم بدورها التقليدى وتعمل أو تشارك فى الإنفاق على أقل تقدير). يصعب عدم ربط أمر الميراث بتعليم البنات حيث أنه إذا توفى عائلها وهى ما زالت فى المرحلة التعليمية فغالبا ما تضطر إلى العمل وترك الدراسة.

مبادرات حكومية وبدأ تضافر مع الجمعيات غير الحكومية المهمة بالتعليم

تتناول هذه الورقة التعليم فيما يخص الطبقات غير القادرة على الصرف والمهمشة جغرافيا أو فى ظروف صعبة حيث أن القادرات من الإناث ليس لديهن مشكلة بالنسبة للفجوة التعليمية⁴ ولذلك كان لا بد من الإلتحام بين الجهات الرسمية والجمعيات الأهلية اللأتى قمن بمجهودات ضخمة فى التعليم غير الرسمى والتوعية التي إستمرت خلال الخمس سنوات الماضية – ولقد ركزت هذه الجمعيات على الإناث فى محاولة لسد الفجوة النوعية فى هذا الشأن كما ركزت على محو الأمية التي كانت منتشرة فى الريف (وما زالت) أكثر منه عن فى الحضر وفى جنوب مصر (الصعيد) أكثر منه عن فى شمال البلاد. هذا حدث رغم مجانية التعليم التي أدخلتها ثورة 1952 والتي لم تثبت جدواها كما أبرز ذلك تدنى مستوى التعليم إلى حد كبير بسبب الانفجار السكاني وهجرة المعلمين الكفو سعيا وراء الرزق لهبوط أجورهم وارتفاع أسعار الدروس الخصوصية كبديل لا بد منه.

وقد أعلن وزير التربية والتعليم السابق فى مؤتمر أقيم فى 2016 "أن هناك فصولا فى محافظتى القاهرة والجيزة وصل عدد الطلبة بها إلى 130 و140 تلميذا (ولذلك كانت تعمل على فترتين)، وأن 42% من المدارس بلغت الكثافات فيها أكثر من 45 تلميذا و18% منها تعمل فترتين، مؤكدا أن الوزارة فى حاجة إلى

مرفقات (1) مواد الدستور المتعلقة بالمرأة والتعليم:³

المشكلة بالنسبة للتعليم بوجه عام كما سبق الذكر تنحصر فى جودة التعليم وزيادة الطلب عن العرض بسبب التضخم السكاني وغلاء التعليم المتميز⁴

155 ألف فصل لمواجهة الكثافات والزيادة السكانية والقضاء على الفترتين وأيضا لسد إحتياجات المناطق المحرومة. "وهي من ضمن محاور خطة وزارة التعليم".

والجدير بالذكر أن في خلال أربع سنوات – منذ ثورة 25 يناير 2011 إلى الآن - تم تغيير أربع وزراء للتربية والتعليم – كان منهم من كان ينتمى إلى الإخوان المسلمين الذين يقاوموا تقدم المرأة. أما الوزير الحالي وقد عين في هذا المنصب في 2017 فقد نقل بالتعليم نقلة نوعية بإدخاله التقنية الحديثة في أسلوب التدريس. وربما سيفتح ذلك بابا واسعا لتعليم المرأة التي لم يكن يصلها العلم والمعرفة. وتبقى مشكلة التمويل الأثرية!

ومن ناحية أخرى فبالرغم من الدور القيم الذي قامت به الجمعيات غير الحكومية عبر التاريخ لدعم المرأة الفقيرة والمهمشة وتعليمها فإن الماضي القريب رأى عدم تجاوب مقلق بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية لأسباب أمنية حيث أن بعض هذه الجمعيات تعاونت مع شركاء (من الداخل أو الخارج) ذات ميول إرهابية أو معارضة للحكم مما يتعارض مع القانون المصرى الذى لا يسمح للجمعيات الأهلية بالعمل بالسياسة على أن تلك من إختصاص الأحزاب فقط. ولذلك دام نقاش طويل بين الحكومة والجهات المعنية حتى تم إعتقاد قانون جديد للجمعيات تم إصداره فى عام 2019 (رقم 149) وقد تسبب طول النقاش فى توقف شركاء التنمية عن تمويل أنشطة الجمعيات - (رغم إنهم مصدر التمويل الأساسى لهم) حتى صدر القانون.

ولذلك كانت مبادرة "يلا نكمل بعض" التى نادى بها الجمعيات المهتمة بالتعليم (ذكورا وإناثا) وتبنتها وزارة التربية والتعليم ووزارة التضامن الإجتماعى مع هذه الجمعيات فى عام 2016 بهدف تكاتف بين المنظومة التعليمية بالمحافظات سواء كانت حكومية أو غير ذلك مفاجأة طيبة يرجى منها نتائج مبشرة. والمراد من هذه الجمعيات – بما لها من خبرة مجتمعية وتوصيلية على أرض الواقع أن تتعاون مع التعليم الرسمى لتطوير المدارس فى نطاق المحافظة الموجوده بها للتلائم مع مجتمعاتها وظروف هذه المجتمعات. وقد تم دعوة 43 جمعية تعمل بمحافظتى القاهرة والجيزة فى تدريب المعلمين والإداريين وكذلك فى كافة المجالات المتعلقة بالمنظومة التعليمية كمحاولة أولى نحو هذا الهدف وقد نال عمل الجمعيات فى دعم العملية التعليمية قبولا سياسيا أسفر عن تنسيق مع كافة الوزارات وفقا لأنشطة الجمعيات. والجدير بالذكر أن الجهة المختصة بإستخراج تراخيص الجمعيات ومراقبتها بجميع أنواعها تتبع وزارة التضامن الإجتماعى. وتلك المبادرة تتطلب درجة عالية من الرؤية والتنسيق والإبتكار والمهنية عند الأطراف المعنية لكى يتم تطوير ودعم العملية التعليمية فى المجالات جميعها ومنها التعليم الفنى والتقنى والتراثى. وقد أعلنت وزارة التربية والتعليم أول تطبيق لهذا التكامل بإنشاء مدارس جديدة الخدمة التعليمية فى "عزبة خير الله"، لافتنا إلى أن عدد سكانها وصل إلى ما يقرب من 700 ألف نسمة وكان لم يوجد فيها سوى مدرسة واحدة مؤكدا أن هناك 11 مدرسة تحت التأسيس وسيتم إفتتاح 3 مدارس جديدة مع العام الدراسى التالى لتصبح 14 مدرسة، مؤكدا أن هناك إتحاد لإنشاء مدرسة للمتفوقين فى كل محافظة.

المادة 68 من القانون 149 لسنة 2019 بشأن تنظيم ممارسة العمل الأهلى (قانون الجمعيات) اشترطت "أن يكون نشاط المنظمة الأجنبية غير الحكومية المصرح⁵ لها به متفقاً مع أولويات واحتياجات المجتمع المصري وفقاً لخطط التنمية. كذلك ألزمتها ألا تعمل أو تمويل نشاط يدخل في نطاق عمل الأحزاب، أو النقابات المهنية، أو العمالية أو ذات طابع سياسي أو ديني، أو يضر بالأمن القومي للبلاد، أو النظام العام، أو الآداب العامة، أو الصحة العامة، أو يحض على التمييز أو الكراهية أو إثارة الفتن..".

وأوضح الوزير أنه في مجال تدريب المعلمين، تم تدريب 5400 معلم من معلمي ذوى الإحتياجات الخاصة وتهدف الوزارة إلى تدريب 30 ألف هذا العام وأيضاً تدريب 15 معلماً من مدرسي طلاب ذوى الإعاقة المتعددة، كما تم دمج 6 آلاف معلم في مدارس التعليم العام، قائلاً: نسعى إلى وصولهم لـ 29 ألف هذا العام، إضافة إلى أن الوزارة تسعى إلى تطوير 60% من مدارس التعليم الفني وربط الخريج بسوق العمل، وذلك خلال 4 سنوات، مؤكداً أنه تم تدريب من 40 إلى 50 ألف ولكن عدد الطلاب في مدارس التعليم الفني وصل إلى 2 مليون، كما أشار الوزير إلى أهمية محو الأمية ومكافحة التسرب من التعليم، ويستفيد من ذلك الطلبة من الإناث والذكور.

وقد لعب المجلس القومي للمرأة⁶ دوراً كبيراً للتنسيق بين المنظمات غير الحكومية والتي تتناول قضايا مثل التعليم، والعنف ضد المرأة، والتمكين الإقتصادي للمرأة، والشمول المالي للمرأة، والقضية السكانية، وقد أبدى المجلس نية إعطاء إهتمام خاص بـ " التعليم والمجتمع المدني " على " أن يكون التعليم حق للجميع سواء رجل أو امرأة بلا تمييز".

مبادرات ناجحة ومبتكرة

في إطار التعليم للجميع أنشأت منظمة اليونسكو منذ عام 2004 مشروع "مدارس الفصل الواحد الصديقة لتعليم الأطفال ذوى الظروف الصعبة" وتسمى أيضاً بمدارس التعليم المجتمعي بالتعاون مع منظمات أخرى مثل برنامج الغذاء العالمي ووزارة التربية والتعليم والمجتمع المدني. وكان الهدف من هذا المشروع هو توفير المرونة في المناهج، مواعيد الدراسة وكذلك طرق التدريس. وكان من مميزات المشروع أن الأطفال الذين يتمكنون من تكملة أجزاء من المنهج يحصلون على شهادات تعليمية معتمدة، مما يمكنهم من الالتحاق بالمدارس الرسمية وبالتالي حصولهم على فرص عمل أفضل. وتم الإعلان أن «مدارس الفصل الواحد» أو ما يعرف بـ«مدارس التعليم المجتمعي» قد إتبع نهجاً جديداً توسعت الدولة في إتباعه مؤخرًا لمواجهة خطر التسرب من التعليم في المناطق التي لا يوجد بها مدارس وتفتقر إلى الحد الأدنى من الخدمات التعليمية، وهي عبارة عن فصول يتم بنائها في قرى ومحافظات مصر، وبالتحديد في المناطق التي يوجد بها مدارس قليلة لا تستوعب عدد الطلاب بالقرية، والمناطق التي لا توجد بها مدارس. وقد كشف تقرير حديث أصدره الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، خريطة مدارس الفصل الواحد في مصر لعام 2016-2017، والتي ارتفع عددها إلى 5 آلاف مدرسة يتركز العدد الأكبر منها في المناطق الريفية بـ4305 مدارس، مقابل 695 مدرسة في المناطق الحضرية، ويدرس بها نحو 123 ألفاً و672 طالباً وطالبة أغلبهم من المقيمين بالمناطق الريفية بـ103 آلاف و426 طالباً، وتستعين بأكثر من 8 آلاف مدرس للعمل بها.

وبحسب تقرير الإحصاء، فإن العدد الأكبر من تلك المدارس ينتشر في محافظة الفيوم بـ 632 مدرسة منهم 596 مدرسة تقع في المناطق الريفية بالمحافظة، ويدرس بها 13 ألف طالب، يليها محافظة أسيوط بـ617 مدرسة يتركز 577 مدرسة منها في المناطق الريفية، ويدرس بها 12.5 ألف طالب.⁷

⁶ المصدر مهندس نبيل صموئيل عضو المجلس القومي للمرأة

⁷ المصدر جريدة الدستور "الإحصاء" يكشف خريطة مدارس "الغالبية في مصر عدد 26 يناير 2020

ومن الجدير بالذكر أن الإعلام كان قد كشف عن تعثرات بعض مدارس الفصل الواحد. فقد كشفت جريدة "صدى البلد" تحت باب ملفات عدد 9 يوليو 2018 أن "مدارس الفصل الواحد في محافظة دمياط خاوية ومحرومة من الخدمات" وأشارت الجريدة أيضا على وعد من وزارة التربية والتعليم بأن هناك خطة لزيادة عددها رغم تحفظات من مسؤول بالوزارة الذي عبر عن عدم رضاه عن تلك الفصول "لعجز إمكانيتها" وقد أضافت الجريدة⁸ أنه يوجد 35 فصلا واحدا بدمياط و لكن ضعف الإمكانيات أدى لعزوف الطلاب والمعلمين. ويجب الإشارة هنا إلى أن هذه المدارس يلتحق بها الأطفال من الجنسين.

وعلى سبيل المثال وليس الحصر مرفق بهذه الورقة ملخص عن أنشطة جمعية أهلية تعمل على المستوى المركزي وتتمتع بسمعة جيدة وهي "جمعية تكاتف للتنمية".

وبناء عليه فإنه لا يوجد في مصر أى عائق دستورى اوسياسى قد يؤثر سلبا على تعليم الإناث فى مصر، بل بالعكس فإن الإرادة السياسية تشجع تعليم المرأة مائة فى المائة. وكون أن هناك مازالت فجوة ليست بهينة بين الجنسين فى هذا الشأن فإن ذلك بسبب مؤثرات أخرى منها القديم ومنها ما استجد كما تم الإشارة إلى ذلك بعاليه أهمهما النقط الآتية:

إن إستمرار الزيادة السكانية بالمعدل الذى يسير عليه الآن حيث يولد 4 اطفال كل دقيقة أى بمعدل أربعة ملايين فى العام الواحد. وقد وصل تعداد مصر الى ما يزيد عن 100 مليون نسمة (حوالى نصفهم من الإناث) وإذا إستمرت الزيادة بنفس المعدل فسوف يصبح تعداد المصريين 140 مليوناً مع حلول 2028. وذلك هو أكبر خطر يهدد البلاد فهذا الانفجار السكانى كالأفة التى تأكل الأخضر مع اليابس. وكما ورد على لسان وبقلم المسئولين والخبراء المعنيين بالتنمية وإستدامتها فإنه مهما تحسن الإقتصاد فى مصر - وهو تحسن بالفعل طبقا للمعايير الدولية - ومهما زاد الإنفاق الإجتماعى social spending - وهو زاد بالفعل حتى أن هذه الزيادة قد إرتفعت من إجمالى الإنفاق ما بين العام المالى 2015/2016 وبين 2019/2020 كالاتى: 35% التعليم % 66.5 الصحة % 7.44 الحماية الإجتماعية تحملتها الدولة ودافعى الضرائب Tax payers ورغم هذا العبء المالى فإن الزيادة السكانية تفوق سرعة النمو الإقتصادى وبالتالي يظل نصيب الفرد متردى بل فى تضائل.

⁸ المصدر زينب الزغبى محررة بجريدة صدی البلد

نظرة مستقبلية :

إقتراحات لبناء إنسان المستقبل (ذكورا وإناثا)

من الإقتراحات القيمة التي جاء بها وزير التربية والتعليم السابق⁹ وما زالت تبحث عن التنفيذ ولأهميتها واستمرار جدواها بالنسبة لإصلاح التعليم للرجل والمرأة على السواء فنعيد ذكر النقط الرئيسية التي جاءت بها: "بالإضافة الى الحاجة لترسيخ وتدعيم الخبرات الأساسية في إنسان المستقبل بدءًا بخبرة إتقان القراءة والكتابة وإتقان التعبير المبني على التفكير ... وخبرة إستعمال الرياضيات فلا بد للتعليم ان يسلمح إنسان المستقبل (رجل كان أو امرأة) بالقدرات اللازمة لعصر جديد، القدرة على حسن استخدام الموارد بأنواعها سواء مالا أو أرضا أو وقتا أو موادا أو تكنولوجيا، واستخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام دون هدر أو تبذير، وتحقيق أكبر عائد من هذه الموارد، القدرة على التعامل مع المعلومات، كيفية الحصول على المعلومات من مصادر متعددة، كيفية تنظيم هذه المعلومات، ... القدرة على التعامل مع الأنظمة ... القدرة على التعامل مع التكنولوجيا الحديثة ... القدرة على التعامل مع البشر... كل هذه القدرات وغيرها أساسية ولا غنى عنها لإنسان المستقبل"

هذا ما قيل عام ١٩٩٧ من المسؤول الأول في قطاع التعليم، وعلى الرغم إن دستور 2014 والمعدل 2019 ينص على هذه المفاهيم فما زال لدي مصرحتى عام 2020 أعدادا كبيرة من الأميين. توجد في مصر فجوة نوعية مازالت في خطر زحف السلفية في الأجهزة الحكومية ومنهم التعليمية.

ولكى تصل مصر إلى هذه الأهداف والتي ليست هي بعيدة المنال يجب أن تتضافر الجهود بين الجهات الحكومية وغير الحكومية أن لا تكون ذلك وعود لا تنفذ بالفعل بالحجم المطلوب أو تتوقف (والتنسيق بينهم مع استمرار الأرادة السياسية والإستقرار الأمنى والإدارى). فلقد رأيت البلاد طفرة غير مسبوقة في التعليم باستخدام التكنولوجيا يبقى الخطر من تصعيد النزاعات في المنطقدة العربية والصراع على المياه وعدم الإستعداد لمواجهة التغيير المناخى وسرعة التقدم التكنولوجى والعلمى وكلها لها نتائج جسيمة.

إقتراحات خاصة بدعم جهود المنظمات غير الحكومية فى مجال تعليم المرأة ومحو الأمية¹⁰

- تأسيس قواعد بيانات لحصر الأميين من الإناث والذكور على مستوى المحافظات وفي كل محافظة.
- دعم وتشجيع المحافظات للجمعيات الأهلية التي تتوجه نحو تطوير التعليم ومكافحة الأمية وتطوير شراكات فاعلة معها.
- تحقيق الإرتباط بين جهود مكافحة الأمية من خلال الجمعيات، والتعليم الوظيفي التدريبي، وبعض الحوافز الإيجابية الأخرى مثل توفير الرقم القومي والخدمات الصحية.
- ربط مكافحة الأمية على مستوى المحافظات والمحافظات، بمنهجية تعليمية ترتبط بالبيئة التعليمية.

⁹ " التعليم والمستقبل" للمرحوم الدكتور حسين كامل بهاء الدين (1997)

¹⁰المصدر دكتورة أماني قنديل ضمن دراسة "الجمعيات الأهلية وتحدى تطوير التعليم وتخطى الفجوة النوعية (2018)..ونقله يعتبر تعزيز لهذه المقترحات ...

- دعم وتشجيع التشبيك بين الجمعيات العاملة في مجال التعليم.
- تشجيع النماذج الإيجابية من الجمعيات التي تصدت لقضية التعليم مكافحة الأمية، وتسجيل وتوثيق خبراتها ورصد جوائز لها في كل عام.

مرفقات (عدد 3)

- 1- مواد الدستور الخاصة بالمرأة والتعليم والصحة وعدم الإنحياز
- 2- بيانات ومؤشرات (من تقرير توطین أهداف التنمية المستدامة على مستوى المحافظات)
المصدر: دكتور ماجد عثمان مدير مركز بصيرة
- 3- مثل مضيئ: جمعية تكاتف للتنمية – المصدر ميراي نسيم الرئيس التنفيذي

دستور 2014 المعدل في 2019

فيما يلي عدد 7 من 254 مادة خاصة بالمرأة والتعليم والصحة وعدم الإنحياز والعمل الأهلي

مادة 19 التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأسيس المنهج العلمي في التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه في مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفقاً لمعايير الجودة العالمية.

والتعليم إلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وتكفل الدولة مجانيته بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية، وفقاً للقانون.

وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم لا تقل عن 4% من الناتج القومي الإجمالي، وتتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

وتشرف الدولة عليه لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها.

مادة 20 تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وتطويره، والتوسع في أنواعه كافة، وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.

مادة 21 تكفل الدولة استقلال الجامعات والمعاهد العلمية واللغوية، وتوفير التعليم الجامعي وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وتعمل على تطوير التعليم الجامعي وتكفل مجانيته في جامعات الدولة ومعاهدها، وفقاً للقانون.

وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للتعليم الجامعي لا تقل عن 2% من الناتج القومي الإجمالي وتتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

وتعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التي لا تستهدف الربح، وتلتزم الدولة بضمان جودة التعليم في الجامعات الخاصة والأهلية والتزامها بمعايير الجودة العالمية، وإعداد كوادرها من أعضاء هيئات التدريس والباحثين، وتخصيص نسبة كافية من عوائدها لتطوير العملية التعليمية والبحثية.

مادة 22 المعلمون، وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم، الركيزة الأساسية للتعليم، تكفل الدولة تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم وتحقيق أهدافه.

مادة 23 تكفل الدولة حرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته، باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، وبناء اقتصاد المعرفة، وترعى الباحثين والمخترعين، وتخصص له نسبة من الإنفاق الحكومي لا تقل عن 1% من الناتج القومي الإجمالي وتتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

كما تكفل الدولة سبل المساهمة الفعالة للقطاعين الخاص والأهلي وإسهام المصريين في الخارج في نهضة البحث العلمي.

مادة 24 اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطني بكل مراحله مواد أساسية في التعليم قبل الجامعي الحكومي والخاص، وتعمل الجامعات على تدريس حقوق الإنسان والقيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة.

مادة 25 تلتزم الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية الهجائية والرقمية بين المواطنين في جميع الأعمار، وتلتزم بوضع آليات تنفيذها بمشاركة مؤسسات المجتمع المدني، وذلك وفق خطة زمنية محددة.

مرفقات (2 من 3)

الكتاب الإحصائي السنوي- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، تقرير توطين أهداف التنمية المستدامة على مستوى المحافظات (بصيرة)	17,370,600	الزيادة الرقمية	105,333,600	2022	87,963,000	2015	تعداد السكان
	19.7%	نسبة الزيادة					

المصدر	تعليقات	القيمة	عام	المؤشر
الكتاب الإحصائي السنوي- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء		48.9%	2015	نسبة النساء من إجمالي السكان
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم	ارتفعت عدد ونسبة الإناث الملتحقين بجميع المراحل التعليمية بين عامي 2018/2017 و2019/2018	10,929,154	2019/2018	عدد الإناث الملتحقين بالتعليم (كل المراحل التعليمية)
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		48.7%	2019/2018	نسبة الإناث لإجمالي الملتحقين بالتعليم (كل المراحل التعليمية)
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		10,423,953	2018/2017	عدد الإناث الملتحقين بالتعليم (كل المراحل التعليمية)
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		48.6%	2018/2017	نسبة الإناث لإجمالي الملتحقين بالتعليم (كل المراحل التعليمية)
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		67.6%	2018/2017	نسبة المتسربين الإناث للذكور في المرحلة الابتدائية
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		90.4%	2018/2017	نسبة المتسربين الإناث للذكور في المرحلة الإعدادية
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		40.3%	2018/2017	نسبة المتسربين الإناث من إجمالي المتسربين في المرحلة الابتدائية
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		47.5%	2018/2017	نسبة المتسربين الإناث من إجمالي المتسربين في المرحلة الإعدادية
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		823,056	2019/2018	عدد الإناث الملتحقين بالتعليم الفني (صناعي/ تجاري/ زراعي/ فندقي) في 2018/2019
كتاب الإحصاء السنوي-وزارة التربية والتعليم		43%	2019/2018	نسبة الإناث من إجمالي الملتحقين بالتعليم الفني (صناعي/ تجاري/ زراعي/ فندقي) في 2018/2019
تعداد مصر 2017-الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء		10,647,565	2017	عدد الإناث الأميات في 2017
تعداد مصر 2017-الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء		31%	2017	نسبة الأميات من إجمالي الإناث 10 سنوات فأكثر

مرفقات (3 من 3)

أمثلة مضيئة من العمل الأهلي (1) جمعية تكاتف للتنمية

المصدر: ميراي نسيم الرئيس التنفيذي للجمعية

عملت هذه الجمعية على مدار عشرين عاماً في خدمة المناطق الأكثر احتياجاً، وكانت هي الأولى بين الجمعيات الأهلية التي ساهمت في تشجيع القطاع الخاص على تبني مبدأ المسؤولية الاجتماعية.

وتركز جمعية تكاتف جهودها منذ عام 2011 على التعليم والخدمات الاجتماعية والصحية والمشروعات الثقافية والتنمية الاجتماعية وخاصة الطلاب. لذلك شرعت على رفع مستوى المدارس (للبنات والبنين) بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم لإعطاء الأطفال الفرصة للحصول على بيئة تعليمية ومرافق وأنشطة أفضل. فقد قامت الجمعية بتطوير 26 مدرسة في القاهرة والجيزة والقليوبية في مناطق مختلفة منها العجوزة والوايلي والمنيل و الدرب الاحمر والعبور وكذلك محافظتي السويس وبني سويف.

برامج الطلبة والطالبات بالمدارس المطورة

- 1) توعية الطلاب بالحفاظ على المدرسة
الحفاظ على مباني وجميع مرافق وغرف المدرسة المطورة مما يضمن إستدامة أعمال التطوير.
- 2) معسكرات اليوم الواحد
يهدف المعسكر إلى تنفيذ أنشطة ترفيهية هادفة يتخللها اكساب الطلاب بعض المهارات.
- 3) معسكرات التوعية عن التحرش
رفع وعي الطلاب بقضية التحرش الجنسي وأنواعه المختلفة وردود الأفعال المناسبة عند مواجهة التحرش وبالتحديد:
 - معرفة مفهوم التحرش.
 - معرفة الأشكال المختلفة/أنواع التحرش وكيفية حماية أنفسهم منها.
- 4) معسكرات التوعية عن العنف
رفع وعي الطلاب عن العنف وأشكاله وبدائله وكيفية مناهضته.
- 5) مبادرة مدرستي نظيفة (التوعية بالحفاظ على البيئة)
رفع وعي الطلاب عن موضوعات الحفاظ علي البيئة بما في ذلك الحفاظ علي البيئة المدرسية.
- 6) مسابقة أنظف فصل/ الأيام الترفيهية
تحفيز الطلبة والطالبات على الحفاظ علي المدرسة بعد التطوير.
- 7) برنامج المهارات الحياتية للطلبة/طالبات

تنمية السلوكيات الإيجابية والقيم لدي الطلبة/طالبات.

8) برنامج تحسين المستوى الدراسي لمجموعة من الطلبة/طالبات ذوي صعوبات التعلم
تحسين المستوى الدراسي للطلبة/طالبات ذوي صعوبات التعلم بالاحص في اللغة العربية والرياضيات.

برامج الأطفال بمكتبة الجمعية بالعجوزة

مكتبة الجمعية في العجوزة هي واحدة من أهم الجهود التي تقوم جمعية تكاتف بالعمل عليها. تقع المكتبة في منطقة عشوائية تم تطويرها وقد فتحت ابوابها للأطفال من الجنسين من سن 4 سنوات وحتى 15 سنة حيث يقرأون ويشاركون في أنشطة ويمارسون إبداعهم. تستضيف المكتبة الطلاب بعد المدرسة وتنظم أنشطة فنية خاصة في عطلة نهاية الأسبوع. يعتبر وقت الذروة للمكتبة خلال عطلة منتصف العام والعطلة الصيفية، ولكن المكتبة تفتح أبوابها للأطفال لاستخدام كافة خدمات المكتبة من كتب وأجهزة كمبيوتر وادوات فنية على مدار السنة. ومن الأنشطة الثقافية - الأنشطة الفنية - نشاط الكورال - الأنشطة الترفيهية - العمل التطوعي.

أمثلة للبرامج التي قدمت على مر السنوات الماضي: توعية صحية - صحة المراهقين - تمكين المرأة والفتاة - المرأة العربية تتكلم - آفاق جديدة للبنات أحلام البنات - التنمية الذاتية للأطفال والمراهقين - برنامج شامل للتوعية وتحسين البيئة - ثقافة السلام - رؤى جديدة للفتيان - صحة وسلامة الطفل - إنجاز.

سادسا: المرأة المصرية والتكنولوجيا

المقدمة

غيرت الثورة الرقمية الطريقة التي نعمل بها، والوصول إلى المعلومات والتواصل مع بعضنا البعض. وتوفر فرصا لأولئك الذين يستطيعون استخدام التكنولوجيات الجديدة، ولكنها تقدم أيضا تحديات جديدة لأولئك الذين تخلفوا عن الركب.

غالبا ما يشار إليها مجتمعة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهذه التكنولوجيات هي طريقة لتبادل البيانات أو تخزينها إلكترونيا: الهواتف، والنطاق العريض المتنقل، والإنترنت، والبيث، وشبكات الاستشعار، وتخزين البيانات والتحليلات، وأكثر من ذلك. وتؤدي تكنولوجيات المعلومات والاتصالات إلى تحسين حياة المواطنين بشكل كبير.

ومع ذلك، لا يزال الكثير من هذه الإمكانيات غير مستغلة، ولا سيما في حالة النساء، لانهن يواجهن فجوة رقمية وجندرية مما يعوق حصولهن على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. وذلك بسبب عدم ملاءمة المحتوى مع الاحتياجات واللغات والسياقات المحلية. ارتفاع نسبة الأمية بين النساء ومهاراتهن المحدودة في استخدام الأجهزة المعقدة للبحث عن المعلومات والقضايا الثقافية، لا تزال حواجز تحول دون تلقي المعلومات واستخدامها على نحو فعال عن طريق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. الأعراف الاجتماعية، وانعدام التواصل والفقر، هي أيضا من الأسباب التي تحول دون حصول المرأة على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. ولا تزال أوجه عدم المساواة بين الجنسين مسألة خطيرة في الاقتصاد الرقمي، وتعرقل تكلفة الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصال، فرص حصول النساء خاصة الأكبر سنا واللاتي يعشن في المناطق النائية على الفرص المتاحة لهن.

لا تقتصر الفجوة الرقمية على البنية التحتية التكنولوجية والتواصلية فحسب. فمن الأهمية أن تستهدف مبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كلا من النساء والرجال، فضلا عن وحدة الأسرة الأكبر والمجتمع المحلي لضمان الاستدامة على المدى الطويل. ومن شأن اتباع نهج شامل لمبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن يساعد على توليد اعتراف واسع النطاق بأن من المهم أن تكون المرأة قادرة على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

في إطار تنفيذ رؤية مصر 2030، يجب التأكد من أن الحلول الرقمية - ربما تكون أكثر الابتكارات تأثيرًا لتسريع التقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة - هي محركات أساسية للحد من الفجوة بين الجنسين.

وتساهم التكنولوجيا المالية في إتاحة الخدمات المالية على نطاق أوسع مع خفض التكاليف والحواجز التي تحول دون الحصول على التمويل وذلك من شأنه تسهيل وصول الخدمات المالية إلى جميع الناس وخصوصا النساء. ويعتبر الشمول المالي كأداة قيمة لتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال دمجها في أنشطة

اقتصادية قابلة للقياس، ووضع الأساس للتنمية الاقتصادية المستدامة على نطاق واسع حتى يتم تعزيز قدرة الإدارة المالية والاستقلال الاقتصادي للمرأة. وتستهدف إستراتيجية الخدمات المصرفية العالمية الجهات الفاعلة والحلول التي تضمن استفادة المرأة ومساهمتها في خطط التنمية من أجل سد الفجوة المالية بين الجنسين في مصر.

المرأة وتكنولوجيا المعلومات

مع ازدياد عدد النساء اللواتي يستخدمن الإنترنت والأجهزة التي تدعم الإنترنت تعتبر التكنولوجيا عنصراً أساسياً في الحد من العنف ضد المرأة، وعلى سبيل المثال الهاشتاج "أنا أيضاً my too" التي شجعت الكثير من النساء على التعبير عما تعرضن له من تحرش دون خوف، فمن خلال وجود نماذج نسائية في الفضاء الرقمي وتقديم الدراية الإعلامية والمعلوماتية لكل امرأة وفتاة يتم تعزيز بيئة رقمية خالية من التحرش والكرهية. كما أن استخدام الأجهزة التي تدعم استخدام الإنترنت يمكن أن يكون هو الوسيلة لضمان المساواة بين الجنسين على المدى الطويل، فمن بين النساء اللاتي يستخدمن الإنترنت والهواتف الجوالة، تحصل 30% منهن على دخل إضافي، و45% يبحث عن عمل، و80% تحسن مستوى تعليمهن.

مع ارتفاع معدلات البطالة بين الإناث في مصر ليصل إلى 22.4% خلال عام 2019، وحيث أن طبيعة عمل المرأة المصرية لم يعد قاصراً على الذهاب للعمل يوميا والتقيد بالحضور والانصراف، فإن استخدام شبكة الإنترنت في إنهاء أعمالهن من منزلها، مما مكن المرأة من التغلب على التحديات القائمة في مشاركتها اليومية في العمل مع التزاماتها داخل الأسرة.

ومع ارتفاع نسبة الأمية بين النساء حيث أن ثلثي البالغين الأميين هم من النساء، وكذلك زيادة نسبة التسرب من التعليم؛ يمكن استخدام برامج تعليمية مناسبة لهن وتداولها من خلال الإنترنت. مما يمكن اعتباره بديلاً عن التعليم التقليدي، يمكن فباستخدام الموارد المتاحة من خلال الإنترنت؛ إتاحة التثقيف الذاتي والتدريب وطلب المساعدة عند الحاجة.

إن إمكانية الوصول إلى الموارد المالية من الشروط الأساسية للتمكين الاقتصادي للمرأة. ويعتبر التمكين المالي والاقتصادي للمرأة في مصر من الأولويات الوطنية؛ وعلى الرغم من تزايد الشمول المالي للمرأة إلا أنها لا تزال مستبعدة بشكل غير متناسب من النظام المالي الرسمي. فيوجد فقط 27% من عدد النساء البالغات لديهن حساب مالي، بالمقارنة مع 39% من الرجال، مما يمثل فجوة بين الجنسين بمقدار 12% والتي لم تزد على مدار الأعوام الثلاثة الماضية فحسب؛ بل بقيت أعلى بكثير من المتوسط العالمي للأسواق النامية. ومع وضع ذلك في الحسبان؛ فإن مصر لديها الآن حوالي 23.2 مليون امرأة بالغة لا تقوم البنوك بخدمتهن على الإطلاق أو تقوم بخدمتهن بشكل غير كافي.

توفر الخدمات المالية الرقمية (المتاحة من خلال التكنولوجيا المالية الرقمية والاستخدام الواسع النطاق للهواتف المحمولة)، أدوات إضافية لتعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة. سهلت عملية التحويل الرقمي توسيع نطاق الوصول إلى الخدمات المالية للأشخاص الذين يصعب الوصول إليهم (ومعظمهم من النساء) والأعمال التجارية الصغيرة (التي غالباً ما تكون مملوكة للنساء) بتكلفة منخفضة ومخاطر قليلة، تعالج التكنولوجيا

المالية عوائق مهمة في الوصول إلى المنتجات والخدمات المالية، مثل قلة حركة النساء بسبب العمل المنزلي غير المدفوع الأجر والقيود الزمنية والمعايير الاجتماعية وتكلفة الانتقال. إن التمويل الأصغر أو متناهي الصغر يعتبر حالياً القطاع المالي الفرعي الأكثر فاعلية والذي يقوم بخدمة الأشخاص الذين لا يتم خدمتهم بشكل كاف أو لا يتم خدمتهم على الإطلاق بواسطة البنوك في مصر، وبشكل خاص النساء. وقد بلغ عدد المستفيدين من التمويل الأصغر 2,9 مليون شخص منهم 70% من النساء، وذلك في الربع الثاني من عام 2018. إلا أنه مع تزايد عدد النساء اللاتي يمتلكن الهواتف المحمولة؛ فإن التمويل الرقمي يقدم الآن فرصاً واعدة من أجل زيادة إمكانية حصول المرأة على الموارد المالية – سواء على مستوى المشروعات متناهية الصغر أو على مستوى الأسرة.

إن حياة المرأة في عالم اليوم هي بلا شك أفضل حالاً من حياتها في السابق، وذلك بفضل العديد من الوسائل التكنولوجية المساعدة للمرأة في أداء أعمالها المنزلية، كما هو الشأن في الثلاجة والغسالة الكهربائية والميكروويف والسخان الكهربائي وغيرها.

التحديات

1. سهولة اكتشاف النساء اللاتي عبرن، من خلال الانترنت، عن تعرضهن للتحرش مما يمكن أن يتعرضن لخطر كبير إذا عثر عليهن المعتدون عليهن. من ناحية أخرى.
2. النقص الحاد في جمع البيانات المتعلقة بالمرأة والتحديات التي تواجهها؛ مما يعوق فرص التعلم والتحليل والابتكار التي يمكن أن تؤدي إلى وضع السياسات وتنفيذ برامج أفضل.
3. ارتفاع نسبة الأمية بين النساء في مصر، مما يعوق وصولها إلى المنتجات والخدمات المالية.
4. أن الاقتصاد الموازي يمثل نسبة كبيرة غير معروف حجمها من الاقتصاد.
5. اعتبار أن البنوك تتعامل بالربا، ورغم وجود عدد من البنوك الإسلامية ونوافذ إسلامية للعديد من البنوك التقليدية.
6. طول الوقت المستغرق في تنفيذ المعاملات داخل البنوك، وانخفاض عدد العاملين، وافتقارهم للكفاءة اللازمة للتعامل مع العملاء، فضلاً عن عدم المرونة في التعامل..
7. ارتفاع قيمة العمولات والرسوم ونسبة الفائدة، حيث حصلت بعض المشروعات متناهية الصغر على قروض بفائدة قدرها 28%.
8. تركيز فروع البنوك في المدن والمناطق الحضرية، مما يعيق نشر الثقافة المصرفية.
9. كثرة المستندات التي تطلبها البنوك من العملاء سواء لفتح حساب أو الحصول على قرض.
10. المشكلات التقنية للخدمات الإلكترونية التي تقدمها البنوك، نظراً لحاجة البنوك إلى تطوير البنى التحتية التكنولوجية لأنظمتها.

الإنجازات

1. في ظل التطور الذي نشهده في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتحول الرقمي الذي تسعى الدولة لتحقيقه، فإن الحكومة تولى اهتماماً خاصاً بمشاركة المرأة في هذا التحول وذلك من خلال :

- a. مبادرة "قدوة- تك" التي أطلقتها وزارة الاتصالات لتمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً، وتعزيز الإدماج الرقمي للسيدات والفتيات، وذلك في إطار تنفيذ خطط الدولة للتنمية المستدامة 2030، والتي تستهدف النهوض بالعنصر البشري، وخاصة المرأة المصرية.
 - b. البوابة الالكترونية "الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات من أجل المرأة" التي أطلقتها وزارة الاتصالات عام 2016 من أجل تمكين الإناث في مجالات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.
 - c. جاري إنشاء عدد 55 نادياً تكنولوجياً لتوعية المرأة المصرية بدورها المجتمعي وتنمية قدراتها وتدريبها تكنولوجياً.
 - d. أطلقت وزارة الاتصالات برنامجاً تدريبياً لرائدات الأعمال الحرفيات على مهارات التسويق الرقمي باستخدام شبكات التواصل الاجتماعي بمحافظة الصعيد، ويستهدف البرنامج رائدات الأعمال المصريات، ممن لديهن منتج حرفي يدوي وحاصلات على مؤهلات عليا أو فوق المتوسطة بشرط الإلمام باللغة الإنجليزية ومبادئ استخدام الكمبيوتر.
 - e. قدمت وزارة الاتصالات عدة برامج وورش عمل لتدعيم وتمكين المرأة، من خلال رؤية شاملة تسعى إلى إتاحة أدوات التكنولوجيا والإنترنت للسيدات، وتوعيتهن بأهمية استخدام تلك الأدوات في جميع جوانب الحياة. بعض هذه البرامج استهدفت التركيز على تنمية المرأة باعتبارها الركيزة الأساسية في دفع عجلة الاقتصاد، حيث أنه لا يمكن إحداث تنمية اجتماعية دون تحقيق مساواة كاملة بين الجنسين، والقضاء على كل أشكال التمييز.
2. دعا كل من المجلس القومي للمرأة و هيئة الأمم المتحدة للمرأة بمصر لتطبيق وتوسيع نموذج مختبر للوصول إلى أكثر النساء ضعفاً وتهميشاً في المجتمع من خلال دعم وتحويل رأس المال الاجتماعي لمجموعات الإقراض والادخار إلى منصة الشمول المالي للمرأة المصرية.
 3. أطلق برنامج واحد فقط، بالشراكة مع هيئة كير الدولية وبتنسيق من الاتحاد الأوروبي، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مصر إقامة 1,036 مجموعة إقراض وإقراض في أسبوط، المنيا وبني سويف، تضم 1844 عضواً (92% منهم من النساء) مع توفير إجمالي 4577190 جنيهاً مصرياً، إلى جانب تدريبات محو الأمية المالية والخدمات غير المالية.
 4. وافق البنك المركزي المصري على لوائح جديدة لـ "لوائح خدمات الدفع عبر الهاتف المحمول"، مما يسمح للعملاء بتحويل الأموال والتحويلات عبر حسابات الهاتف المحمول الخاصة بهم.
 5. قام بنك ناصر الاجتماعي بإطلاق البرنامج الاجتماعي "نفقة" في شهر أكتوبر 2017 بالشراكة مع مشغلي الهواتف المحمولة الأربعة. وهو أول برنامج رقمي بين الحكومة والأشخاص في مصر. ويهدف هذا الحل الرقمي لتحويل الأموال الاجتماعية إلى تسهيل صرف المستحقات (التي كانت تصرف نقداً في السابق) إلى حوالي 390 ألف أرملة أو مطلقة مصرية، وقد تم بعد خمسة أشهر من إطلاق البرنامج؛ تسجيل أكثر من 11,783 امرأة. مثالا على هذه البرامج الاجتماعية.
 6. دعا البنك المركزي المصري البنوك لفتح حسابات للعملاء من دون رسوم.
 7. إصدار الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة، والتي تؤكد على التمكين الاقتصادي للمرأة ووصول المرأة إلى الموارد الاقتصادية، من خلال زيادة إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية.

8. اصدار قانون نشاط التمويل متناهي الصغر (رقم 141 لعام 2014)، الذي يعزز اللوائح التنظيمية بشأن القروض الصغيرة التي يوفرها الممولون غير المصرفيين، مما يتيح لهم الدخول في قطاع التمويل متناهي الصغر الرسمي، كما يظهر الالتزام بدعم أنظمة الدفع الإلكترونية.

التوصيات

1. التركيز على الإبداع والتكنولوجيا من أجل تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، حيث أن هناك فجوة رقمية بين الجنسين، فالمرأة أقل مستوى عن الرجل في مسألة التطور التكنولوجي الحاصل حالياً وصولاً إلى الذكاء الاصطناعي.
2. الابتكار والتنمية في مسيرة المرأة، بتسريع تقدم المرأة في هذا المجال لتحقيق المساواة بين الجنسين، وذلك عن طريق بنية تحتية مستدامة للإبداع والتكنولوجيا.
3. ينبغي تكييف المحتوى باللغات المحلية وإعادة تقديمه ليلائم الأنماط التي تلبى الاحتياجات المختلفة للمعلومات.
4. ينبغي تطوير وتعزيز محو الأمية الرقمية، مع مراعاة الاحتياجات والقيود المحلية من خلال توفير فرص التعلم المناسبة لهن.
5. وينبغي أن تأخذ سياسات الإدماج الرقمي في الاعتبار نوع الجنس لتمكين الرجل والمرأة من الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على قدم المساواة.
6. ضرورة تعزيز دور المرأة المصرية في سوق العمل خاصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال إتاحة الفرصة لهن لإظهار المهارات العملية والعلمية في العمل، والسعي قُدماً على سد الفجوة في سوق العمل، خاصة وأن هناك 44% منهن تدرسن في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات يعمل منهن 26% فقط وفقاً للبنك الدولي.
7. زيادة التوعية بأهمية وسهولة التعامل بالشمول المالي.
8. وضع إستراتيجية موحدة، يتم فيها تنفيذ نماذج مختبرة ومحددة للتوسع في تنفيذ مجموعات الادخار والإقراض، مما يؤدي إلى الشمول المالي من خلال الحلول الرقمية التكنولوجية، مع التركيز على تطوير وضع القوانين والسياسات التنظيمية وأنشطة التوعية التي يمكن أن تزيد من الإدماج المالي للمرأة بسرعة.
9. التوسع في عدد ماكينات الصرف الآلي على مستوى الجمهورية.
10. تيسير إجراءات فتح الحسابات البنكية للعملاء، وأن تتسم بالوضوح والشفافية.
11. استقطاب البنوك لكوادر مؤهلة على كيفية التعامل مع العملاء، في مختلف قطاعات البنوك.
12. ضرورة اهتمام القطاع المصرفي بتبني مبادرات ومؤتمرات، وتدشين حملات توعية ممنهجة من خلال مواقع التواصل الاجتماعي حول أهمية الشمول المالي، والتعامل المصرفي.

سابعا: المشاركة السياسية للمرأة

ادرجت خطة عمل المؤتمر الدولي الرابع الذي عقد في بيجين، التي أقرتها الدول، مشاركة المرأة في السلطة واتخاذ القرار كمجال أساسي ضمن ١٢ من المجالات. وذكرت خطة العمل مطلبين أساسيين في هذا المجال، الأول هو إعطاء فرصة متساوية للمرأة تمكنها من المشاركة الكاملة في مؤسسات السلطة واتخاذ القرار واعتبار الكوتا إحدى هذه الوسائل. أما المطلب الثاني فهو تنمية قدرة المرأة علي المشاركة في هذه المؤسسات من خلال التدريب وتقديم أنواعا أخرى من المساندة أثناء العملية الانتخابية. وقد شاركت المرأة المصرية سياسيا في ثورة يناير وطالبت بالعدالة والمساواة. ووصلت نسبة مشاركتها في مؤسسات صنع القرار بشكل عام خلال الخمس سنوات الأخيرة أعلي نسبة منذ إنعقاد مؤتمر بيجين. فقد وصلت نسبة المقاعد التي تشغلها المرأة في البرلمان الحالي حوالي ١٦ ٪ إلا أن هذه النسبة تقل عن النسب التي وصلت إليها بلاد عربية أخرى خلال نفس المدة. وترجع الزيادة في النسبة الحالية الي تطبيق الكوتا التي تم علي أساسها انتخاب ٧٥ امرأة من إجمالي ٥٦٨ عضو. وعينت ١٤ امرأة أخرى ضمن العدد الذي من حق رئيس الجمهورية تعيينه لكي يصل عدد المقاعد التي تشغلها المرأة في البرلمان الحالي من خلال القائمة، ومن خلال الانتخاب الفردي، ومن خلال التعيين ٨٩ مقعدا.

ولا تزال نسبة وجود المرأة المصرية في المجالس المحلية كمؤسسة لاتخاذ القرار لا تتعدى ٤,٤ ٪ منذ آخر انتخابات في عام ٢٠٠٨. إلا أن دستور ٢٠١٤ خصص ٢٥ ٪ من عضوية هذه المجالس تحصل عليها المرأة في الانتخابات القادمة. وشملت التعديلات الأخيرة لهذا الدستور تخصيص ٢٥ ٪ أيضا من مقاعد البرلمان للمرأة، ومن المتوقع تطبيق ذلك في الانتخابات القادمة عام ٢٠٢٠ لكلا من المجالس المحلية والبرلمان. ومن الإنجازات التي تمت خلال الخمس سنوات الماضية تعيين أول امرأة في منصب محافظ عام ٢٠١٧، بجانب تعيين عددا من النساء في منصب نائب محافظ عام ٢٠١٩. وقد شملت الوزارة الحالية عدد ٨ وزيرات وهو عدد لم يسبق وصول المرأة المصرية إليه. وتولت المرأة حقائب وزارية جديدة لم تكن تتولاها من قبل مثل وزارة السياحة والتخطيط والمالية.

وتعتبر الأحزاب من أهم اليات وأدوات التمكين السياسي للمرأة وهي المدرسة التي تتلقي فيها ومن خلال عضويتها بها التدريب النظري والعملية اللازم للمشاركة في مؤسسات صنع القرار. وينعكس الواقع الضعيف للأحزاب السياسية في مصر بشكل عام علي ممارسة المرأة للنشاط السياسي وعلي وضعها داخل غالبية هذه الأحزاب خلال الخمسة سنوات الماضية وما قبل ذلك. ويوجد حاليا حوالي ١٠٠ حزب سياسي تكون عدد كبير منهم بعد ثورة يناير ٢٠١١، ويعاني غالبيتهم من ضعف الوجود في الشارع المصري بشكل عام. وبالرغم من هذا الضعف إلا أن هناك ست أحزاب إنضمت مع ٢٢ جمعية أهلية في نوفمبر ٢٠١٦ وقدمت بياناً رفضت فيه مسودة لقانون الجمعيات الذي وافق عليه البرلمان عام ٢٠١٧ ثم ألغي في ٢٠١٩. ويجب الإشارة هنا إلي السياسة المميزة التي رسمها الحزب المصري الديمقراطي الاشتراكي، فقد خصص ٣٠ ٪ من عضويته ومن المراكز داخله وعلي كل المستويات للمرأة. ويقول أعضاء الحزب أن هذه الكوتا مطبقة بدقة في كل المحافظات وأنه نتيجة لذلك شغلت المرأة ٣٨ ٪ من المراكز القيادية بالحزب. ويمكن القول بشكل عام إن نسبة تواجد المرأة في الأحزاب الديمقراطية الاشتراكية أو الأحزاب الاشتراكية أعلي منها في الأحزاب الليبرالية بغض النظر عن تاريخ نشأتها. وتقول نائبة البرلمان الحالي هالة أبو سعد وهي في نفس

الوقت رئيسة اللجنة البرلمانية في حزب المحافظين أن المرأة المصرية لا تجد مساندة من الأحزاب السياسية المختلفة تمكنها من خوض الانتخابات القادمة سواء الخاصة بالبرلمان أو المجالس المحلية. وطالبت النائبة الحكومة بان تتعاون مع الأحزاب لتنظيم التدريب اللازم للمرأة لتستعد لخوض هذه الانتخابات القادمة، وأضافت النائبة أنه هناك حاجة أيضا لتغيير نظرة المجتمع إلي دور المرأة في الحياة العامة لكي تستطيع المرأة تولي رئاسة الأحزاب السياسية وليس فقط عضويتها.

وفي ضوء غياب مساندة الأحزاب للمرأة قامت بعض الجمعيات الأهلية بتنفيذ بعض المشروعات لمساندة المرأة في حملتها الانتخابية وكذلك لمن وصل منهن إلي عضوية البرلمان. ومن أهم هذه المشروعات ما قام به إتحاد عام نساء مصر بهدف تعظيم دور النائبة في اتخاذ القرارات التشريعية خلال الخمس سنوات الماضية.

من أجل التحضير للانتخابات البرلمانية 2015، ركز الإتحاد النوعي لنساء مصر جهوده للترويج لتمثيل المرأة في البرلمان الجديد. قدم الإتحاد المساعدات الفنية والمالية لحوالي 100 سيدة مرشحة لتمكينهم من الفوز بمقاعد البرلمان. شملت الجهودات على الأنشطة التالية:

- تشجيع النساء الأكفاء لترشيح أنفسهن.
- ممارسة الضغط على الأحزاب السياسية من أجل نساء على قوائم الترشيح الخاصة بالحزب.
- تدريب مديري الحملات الانتخابية وكذلك المرشحات على كيفية إدارة الحملة الانتخابية.
- تنظيم حملات توعية في جميع المحافظات لتعبئة المواطنين وخاصة النساء لترشيح استخدام أصواتهم وإعطاء الأولوية للمرشحات.

قام الإتحاد أيضا بحملة جمع مال تحت شعار "نساء من أجل النساء"، واستخدم التمويل لتغطية جزء من الحملات الانتخابية لعدد من المرشحات وخاصة اللاتي يخوضن الانتخاب بالنظام الفردي. ركزت بعض الجهودات الأخرى في هذا المجال على مشروعات قصيرة الأجل، يتناول برنامج الإتحاد بأسلوب ثابت ومتناسك موضوعات المشاركة السياسية للمرأة، وتدني تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار، وعدم كفاية وتوحيد الدعم من النساء لقيادات النساء، عدم توفر الشبكات والتعاونيات بين القيادات النسائية، وعدم كفاية تداول المعلومات والمصادر للمرأة التي ترغب في أن يكون لها دورا في جهات صنع القرار.

وفور بدأ جلسات البرلمان الجديد؛ عقد الإتحاد العديد من اللقاءات مع مجموعات من البرلمانيات لاسترجاع العلاقات السابقة مع بعضهن، ولتوطيد العلاقات مع أخريات، واستوضح الاتحاضات المستقبلية للعمل معا. تضمنت الاجتماعات بعض البرلمانيين ممن لهم اتجاهات إيجابية نحو النوع الاجتماعي، والذين يمكن أن يكونوا داعمين ومساندين لخطة الإتحاد. استخدمت الاجتماعات لتعريف البرلمانيين والإتحاد ببعضهم البعض، وتحديد الاهتمامات المشتركة وطرق التعاون. وتحولت القرارات إلى تقييم لاحتياجات البرلمانيين.

وفيما يلي بعض المعلومات عن وضع المرأة المصرية في بعض الأحزاب: شهدت الساحة الحزبية المصرية حالة واحدة فريدة لحزب الدستور والذي ترأسته امرأة وهي الدكتورة/هاله شكر الله منتخبة إنتخابا حقيقيا، وقد حظيت رئيسة الحزب بأصوات الجمعية العمومية لحزبها، إلا أنها لم تخوض أي إمارة التجربة مرة أخرى؛ على الرغم من أن الحزب كان يمارس سياسة حقيقية، وكان يوجد

بهيئات المكتب أثناء رئاستها سيدات أخريات. فكانت تجربة قصيرة العمر السياسى رغم نجاح التجربة فى الشكل والأداء.

حزب الوفد وهو حزب ليبرالى شعبى تأسس فى 1918

لا تستطيع المرأة أن تتولى رئاسة حزب من الأحزاب الكبيرة فى مصر مثل حزب الوفد على سبيل المثال، ورغم انه حزب ليبرالى شعبى تأسس فى 1918 وهو أعرق وأقدم الأحزاب المصرية وكان حزبا حاكما قبل ثورة 1952.

ورغم أنه حزب ليبرالى إلا أنه لم يمنح المرأة أى تمثيل فى مواقعه الحزبية ولا حتى نائبا للحزب فى ظل العديد من النواب والسكرتير العام وأيضا نواب السكرتير العام وهيئة المكتب لا تحظى بوجود قيادة نسائية سياسية.

يشغل رئاسة الحزب رجل، وله خمس نواب لا يوجد بينهم امرأة، وعشرة مساعدين لرئيس الحزب لا يوجد بينهم امرأة، وكذلك فإن سكرتير عام الحزب رجل وأمين الصندوق رجل ولا يوجد فى قمة الهيكل الحزبى أى تمثيل للمرأة. ويقتصر وجودها على اللجنة النوعية للمرأة واتحاد المرأه الوفديه الذى أعيد بعد فترة طويله من توقفه، إلا أنه أيضا بلا صلاحيات أو ميزانيه لتفعيل دورة السياسى وإنما يقتصر دوره كونه تجمعا نسويا على القيام بأنشطة إجتماعيه.

أما حزب مستقبل وطن وهو من الأحزاب التى صعدت فى الأونة الأخيرة، فهو يمثل تيار الحكومة ويحظى برعاية الدولة وبتواجد ومشاركة رجال الأعمال. وتبقى المرأة أيضا غير ممثلة فى المواقع العليا فى الحزب. يشغل رئاسة حزب مستقبل وطن رجل، وله ثماني مساعدين جميعهم من الرجال وليس بينهم امرأة واحدة. والأمين العام للحزب رجل، وله إثنين من الرجال كمساعدين، وكذلك تشغل المرأة أربعة فقط من الأمانات النوعية الثلاثون، وأعضاء هيئة المكتب التنفيذى ستة كلهم من الرجال، ولا توجد امرأة واحدة كأمينة للحزب فى المحافظات ال 27 على مستوى الجمهورية.

المفارقة أن هذا الحزب يمثل تيار الدولة والدولة نفسها أتاحت فرص لتمكين المرأة سياسيا إلا أن الأحزاب ووضعها الذكورى لا يستطيع أن يتخلى عن موروثه الثقافى فى إستحواذ الرجال على جميع المواقع الحزبية الهامة.

وعلىنا ان ندرك أن وضع المرأة المصريه فى الأحزاب كما تم استعراض القليل منها كمؤشر لعدم وجود المرأة فى المواقع القيادية الحزبية برغم تعدد المناصب والمواقع إلا أنها لم تحظى بموقع يتسحق قدراتها السياسيه جنبا إلى جنب الرجل.

ورغم أن دور الأحزاب هو تأهيل وتدريب المرأة الحزبية سياسيا إلا أنه لا يقوم بهذا الدور الذى سبق الإشارة إليه، ولكن تقوم المرأة الحزبية بدور اجتماعى فقط والذى يقوم بدور تأهيل المرأة وتدريبها وتمكينها سياسيا هو المجلس القومى للمرأة وهو الآليه الوطنيه لتمكين المرأة فى شتى المواقع وكذلك الجمعيات الأهليه كاتحاد نساء مصر ورابطه المرأة العربيه.

ولن يوجد مشاركة حقيقية إلا إذا التزمت الأحزاب بحصة للمرأة بتعديل فى قانون الاحزاب وإلزام الأحزاب بنسبة لتمثيل المرأة فى المواقع القيادية كافة على مستوى الحزب.

التحديات القائمة

بالرغم من الرغبة الموجودة لدى المرأة المصرية لأداء دورها فى المشاركة السياسية على جميع المستويات وبالرغم من قدرة الكثيرات منهن على أداء هذا الدور إلا أن نسبة مشاركتها السياسية التي لا تزال منخفضة خلال الخمس سنوات الماضية تفسرها بعض العوامل التي يجب التصدي لها. من أهم هذه العوامل القدرة الإقتصادية المنخفضة للمرأة والتي تحول دون الإنفاق اللازم للحملات الإنتخابية. وفي نفس الوقت تحجم الأحزاب السياسية عن تغطية بعض نفقات الحملة لمرشحاتهم لعدم تأكدهم من نجاح المرشحة. ولا تزال الكثير من الأسر لا تشجع نساءها على خوض تجربة الإنتخابات ولا تربي قيمة فى الإنفاق على التجربة. وهناك أحيانا بعض أساليب المنافسة غير الشريفة التي تستخدم لتشويه سمعة المرشحة؛ والتي تجعلها تحجم عن الترشح. هذا علاوة على الجهد المطلوب القيام به للجمع بين مسئوليات المرأة تجاه الأسرة وتجاه دورها فى مؤسسات صنع القرار.

وترتبط المشاركة السياسية للمرأة بالتعهدات الدولية التي صادقت عليها الحكومة والمعنية بمساواة المرأة. ويشمل ذلك المعاهدة الدولية للحقوق السياسية للمرأة ICPRW، والإتفاقية الدولية لإلغاء جميع اشكال التمييز ضد المرأة CEDAW وغيرهما من الإتفاقيات. وقد كانت مصر من أوائل الدول التي صادقت على CEDAW إلا أنها لا زالت تتحفظ حتى الآن على مواد أساسية من الإتفاقية.

التوصيات

يستطيع البرلمان أداء دورا هاما لوضع سياسات وقوانين ترفع من مستوى المشاركة السياسية للمرأة. ويفتقر البرلمان الحالي لوجود لجنة خاصة لقضايا المرأة بالرغم من المحاولة التي قامت بها بعض البرلمانيات لإيجادها. وهناك الكثير من البرلمانات التي تضم هذه اللجنة ضمن اللجان الأخرى لفائدتها في أخذ تمكين المرأة ومساواتها فى الإعتبار فى صياغة القوانين والسياسات وفى مراجعة ميزانية الدولة وبرامجها. وعلى الحكومة والبرلمان أن يتخلي عن التحفظات على CEDAW وأن يصادق على البروتوكول الملحق بالإتفاقية. وعلى الأحزاب السياسية أن تضع من الحوافز ما يشجع المرأة على الإنضمام لها، وعلى البرلمان أن يصدر قانون الأحزاب وبه كوتا للمرأة تصل من خلالها إلى نصف المراكز القيادية بالحزب. وتحتاج الجمعيات الأهلية إلى دعم من الحكومة لتقوم بدورها فى تغيير المفاهيم الثقافية البالية التي تركز على دور المرأة فى الحياة الخاصة وعلى الدور الذكوري فقط فى إتخاذ القرارات العامة.

ثامنا: التمكين السياسي، والموقف القانوني

المقدمة

تشهد السياسات العامة المستهدفة تحسين حالة المرأة المصرية إستمرارا في الإتجاه الإيجابي بشكل عام، ولكن هذا لا يفي بوجود بعض نقاط القصور التي من المطلوب الإنتقادات إليها وذلك لتحقيق الإستقرار الشامل في أوضاع المرأة والذي من شأنه دفعها إلي سوق العمل في كافة القطاعات والذي من المتوقع معه دفع معدلات الإنتاج القومي نحو مزيد من التقدم.

ولعله من المهم الإشارة إلي طبيعة النقلة النوعية التي حدثت تحت مظلة الدستور المصري 2014 حيث اشتمل على أكثر من 20 مادة دستورية لضمان حقوق المرأة في شتى مجالات الحياة، كما تم إطلاق إستراتيجية وطنية لتمكين المرأة، عام 2017. وذلك في الإطار الشامل لمخطط 2030 بما يتوافق مع أهداف التنمية المستدامة، علي المستوي الدولي والخاصة بتمكين المرأة.

وتتألف الإستراتيجية الوطنية التي تم إطلاقها عام 2017 من أربعة محاور رئيسية هي محور التمكين السياسي والقيادة، ومحور التمكين الاقتصادي، ومحور التمكين الاجتماعي، ومحور الحماية، بالإضافة إلي اللجوء إلي آلية التشريع، والسعي إلي الأهتمام بتحسين الثقافة المجتمعية العامة بشأن المرأة، وذلك كأدوات متقاطعة مع تلك المحاور الأربعة.

وفي هذا السياق تقع مسؤولية هذا التقرير في تقييم محور التمكين السياسي للمرأة المصرية ومدى قدرتها علي الولوج للقيادة خلال الفترة من 2014-2019.

في البداية لا بد من الإشارة إلي إستحداث آلية وطنية لضمان متابعة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية حيث أنشأ المجلس القومي للمرأة مرصد المرأة المصرية "ENOW"، والذي تقع علي عاتقه وضع أسس ومؤشرات المتابعة لقياس التقدم المحرز وتتبعه، وذلك علي مستوي المحافظات المصرية؛ ويمكن رصد ملامح إستمرار هذه السياسات الإيجابية في عدد من المؤشرات هي:

الإنجازات:

أولا : التمكين السياسي و فتح الباب أمام القيادة:

أقر الدستور المصري عام 2014 مظلة دستورية لتقنين نظام التمييز الإيجابي للمرأة، كما شهد عام 2019 2019 تعديلا دستوريا للمادة 102 حيث ضمنت المصريات بموجب التعديلات الدستورية المقررة بذات العام نسبة 25% من عدد مقاعد البرلمان المصري.

علي أن النقطة السلبيه في هذا التعديل الدستوري هو إقتصاره علي البرلمان فقط، وعدم إمتداده لكل المجالس المنتخبة في الدولة، كالأحزاب والنقابات، ومجالس إدارة الشركات، ومجالس إدارة النوادي الرياضية، وذلك علي سبيل المثال لا الحصر، حيث يعد تمكين المرأة في المجالس المنتخبة ضعيفا بسبب الثقافة الذكورية وهو ما كان مطلوبا الإنتباه له في التعديل الدستوري.

أما علي مستوي التمكين السياسي في الحكومة فقد شهد عام 2018 تعيين 8 وزيرات، وكذلك تعيين إمرأتين في موقع المحافظ لأول مرة في التاريخ المصري بمحافظة البحيرة ودمياط، فيما سجلت النساء اللاتي يشغلن

منصب نائب الوزير إلى 27 ٪ في عام 2019، وبلغت نسبة النساء في البنك المركزي المصري 25٪، وتم تعيين نائبة لرئيس البنك المركزي المصري ؛ وتعيين رئيسة للمحكمة الاقتصادية في مصر؛ ومساعدة لوزير العدل في شؤون المرأة والطفل.

أما علي مستوي المحليات فقد شهد عام 2017 تعيين ٧ سيدات كرئيسات لمراكز (مستوي وسيط بين المدينة والقرية) وسيدة واحدة لمنصب رئيسة مدينة في محافظة جنوب سيناء.

وإجمالاً يبدو أن هناك إستجابة مجتمعية تتسع لمسألة التمكين السياسي للمصريات حيث إستطاعت 20 سيدة الحصول علي مقاعد برلمانية بالترشح بالإنتخابات علي مقاعد فردية عام 2014، بينما تبلغ الكتلة النسائية في برلمان 2015 عدد 90 امرأة

في ظاهرة هي جديدة من نوعها وتؤشر في إرتفاع مستوي المصادقية للمرأة في المجتمع، وتزايد الثقة في أدائها السياسي.

التحديات القائمة:

أ- في مجال تقلد الوظيفة العامة :-

تشكل بعض قطاعات الجهاز القضائي المصري، خصوصاً في النيابة العامة، موقع تحدي مهم لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة حيث لا يُشكل شغل المرأة للوظائف القضائية في هيئتي النيابة الإدارية وهيئة قضايا الدولة أية إشكالية، حيث يبلغ عدد القاضيات حالياً 66 بعد أن تم إدماج النساء فيهما عام 2007، ولكن يوجد اتجاه قضائي داخل مجلس الدولة يرفض تعيين المرأة كعضو بالمجلس لأسباب تتعلق بملائمة الوظيفة برغم نص المادة (11) من الدستور الذي يضمن للمرأة هذا الحق، فضلاً عن قانون الخدمة المدنية الذي صدر عام 2016، والذي يجيز للمرأة الحق في التقدم لشغل الوظائف العامة بمختلف وحدات الجهاز الإداري للدولة على أساس الكفاءة والجدارة دون تمييز، وللموظفة الحق في الترقية بالاختيار إذا أثبتت تفوقها وامتيازها، وكذلك في طلب العمل لمدة ثلاثة أيام في الأسبوع مقابل الحصول على 65 ٪ من الأجر الوظيفي والمكمل والإجازات الاعتيادية والمرضية والعارضة. ولكن توجد ثغرات بقانون العمل الحالي تتعارض مع نص المادة (11) من الدستور التي تلزم بالمساواة بين الرجل والمرأة، والتي تحتاج إلى تدقيق ومراجعة من البرلمان، ويمكن ايجاز هذه الثغرات كما يلي:

- وفقاً للمادة (45) عدم سرريان أحكام قانون العمل على عمال الخدمة المنزلية، ومن في حكمهم، والواقع المصري يشير إلى أن أغلبهم من النساء.
- تنص المادة (97) من قانون العمل الجديد على استثناء العاملات في الزراعة البحتة من تطبيق أحكام الفصل الخاص بتشغيل النساء.
- تنص المادة (49) على أن الوزير المختص يصدر بعد أخذ رأي كلٍ من المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للطفولة والأمومة قراراً بتحديد الأحوال والمناسبات والأوقات والأعمال التي لا يجوز تشغيل النساء فيها، وهذه المادة يشوبها التمييز ضد المرأة المصرية وإلغاء إرادتها في اختيار ما تراه مناسباً من وظائف، كما تضيق فرص العمل المتاحة لها مقارنةً مع الرجل.
- وفقاً للمادة (50) يتم منح المرأة العاملة بالقطاع الخاص إجازة وضع لمدة 4 أشهر، لا تستحقها إلا مرتين فقط طوال مدة خدمتها، وهو ما يُعد تمييزاً صارخاً بين المرأة العاملة بالقطاع الخاص والمرأة

العاملة بالجهاز الإداري للدولة؛ لذا يجب تعديلها لتكون 4 أشهر لثلاث مرات للموامة والاتساق مع المادة (52) من قانون الخدمة المدنية رقم (81) لسنة 2016.

• المادة (45) ونصها "للعاملة حق إنهاء عقد العمل بسبب زواجها أو حملها أو إنجابها"، في هذه المادة، تشجيع على إنهاء علاقة العمل في الحالات المذكورة، وتتيح هذه المادة لصاحب العمل الضغط على العاملات لترك العمل، مع الأخذ في الاعتبار تخفيض مدة إجازة الوضع ورعاية الطفل وفقاً للمادتين (50، 53)، مما يدفع المرأة لإنهاء العقد في حالتها الحمل والرضاعة.

ب- في مجال التشريع :

ينفرد قانون الأحوال الشخصية بأهميته المركزية نظراً لعلاقته بالأسرة التي هي لبنة المجتمع الأولي، وعلي الرغم من ذلك فهو القانون الحائز علي قدر كبير من الجدل في مصر، وقدر أكبر من التعديلات علي إعتبار أنه صادر قبل قرن كامل حيث أن القانون الأساس هو رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٠ فيما بدأت التعديلات بقانون ٢٥ لسنة ١٩٢٩ والقرار ٤٤ بقانون لسنة ١٩٧٩ والقانون ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ والقانون ١ لسنة ٢٠٠٠ والقانونين رقم ١٠ و١١ لسنة ٢٠٠٤ وهما الخاصين بإنشاء محاكم الأسرة وصندوق التأمين عليها.

وتشهد مصر حالياً محاولة متعثرة قد إستغرقت مايزيد عن عقد كامل وذلك لإصدار قانون جديد يواكب المتغيرات الإقتصادية والإجتماعية الراهنة في مصر، خصوصاً تحت مظلة نوع من الخلل الإجتماعي الناتج عن تصاعد ظاهرة الطلاق لتصل إلي ١٣٪، وإرتفاع معدلات إعالة المرأة منفردة للأسرة لتتجاوز ٣٠٪ من الأسر وتقوم بذلك ١٢ مليون امرأة.

وقد نتج عن غياب إرادة سياسية واضحة بشأن إصدار هذا القانون، الذي ساهمت في بلورته مراكز تفكير مصرية ومنظمات مجتمع مدني تداعيات إقتصادية وإجتماعية ناتجة عن هذا التعثر، منها علاقات متوازنة داخل الأسرة المصرية، وهي العلاقات التي تجدها الدراسات الإجتماعية محدد حاكم لإستمرار الزواج من عدمه حيث رصدت دراسات إقتصاديات الزواج والطلاق خلصت إلى أن مكاسب الزواج بين شريكي الحياة لا تنحصر فقط في الأسباب العاطفية التقليدية، ولكنها تنبع أيضاً من الإدارة الأكثر كفاءة للموارد (سواء المال أو الوقت مما يعنى أن عملية توزيع الموارد داخل الأسرة تلعب دوراً مباشراً في الحفاظ على الزواج أو إنهائه.

أولاً : التداعيات الإقتصادية

تضع المحددات الحاكمة للأسر المصرية علي الصعيد الإجتماعي والثقافي غالبية الأدوار علي عاتق المرأة زوجة وأم ليس في إطار الأسر النووية فقط ولكن أيضاً في إطار الأسر الممتدة، حيث تقوم النساء بالأدوار المرتبطة بالخدمات اليومية لأفراد الأسرة فضلاً عن الأعباء علي الصعد التربوية والتعليمية للأطفال، ويمكن أن يضاف إليها مسئولية الإعاشة المادية جزئياً أو كلياً.

وفي هذا السياق فإن تحمل الرجل لأعباء الأسرة تنحصر في الإعاشة المادية التي ربما لا تكون كلية خصوصاً في سياقات الطبقة الوسطي بفئاتها المتنوعة، أو حتي في الفئات الإجتماعية الأدنى والهامشية التي يحتل فيها عمل النساء مواقع متقدمة خصوصاً نطاق العمل غير الرسمي.


وبطبيعة الحال لاتجد النساء عوائد مناسبة لطبيعة أدوارهن المتعددة والمرهقة داخل وخارج الأسرة لا علي الصعيد الإقتصادي حيث أن تراكم الثروة في حالة حدوثه هو، في أوساط الفئات الإجتماعية الوسطي والعليا

تبدو محدودة، ذلك أن التشريعات لا تتيح مثلا تخصيص أراضٍ للزوجة في نطاق الأسرة، كحالة تخصيص الأراضي المدن الجديدة وينفرد الزوج بهذا الحق طبقا لقاعدة قطعة أرض واحدة لكل أسرة، أما علي الصعيد المعنوي فإن أدوارها عادة لا تكون محل تقدير، بل أنها تتعرض للعنف الأسري إذا ماأخلت بأي قدر في القيام بهذه الواجبات أو لأي أسباب أخرى، أيضا يمكن أن تتعرض النساء للطلاق أو لحالة الزواج المتعدد، بأسباب أو دون أسباب.

في هذا السياق فإن أمان المرأة داخل مؤسسة الزواج مرتبط برضي الزوج، وربما أسرته أيضا عن الزوجة وغير مرتبط بحقوق للزوجة مستندة إلي قاعدة قانونية ثابتة يحميها المجتمع.

وفي هذه السياقات الإجتماعية والثقافية من الطبيعي أن تحتل مؤسسة الزواج أولوية لدي النساء علي حساب الإنخراط في سوق العمل خصوصا في ا لنطاق الرسمي الذي يتطلب إنتظاما وساعات عمل محددة، وربما الإقدام علي العمليات التنافسية المطلوبة للولوج إلي مواقع متقدمة ربما هذا مايفسر لنا - ضمن أسباب أخرى - تراجع مساهمة المرأة في قوة العمل في مصر وهي النسبة التي لم تتجاوز أبدا حاجز الـ ٣٠٪ فقط، وهو أمر لا بد وأن يحرم الإقتصاد المصري من قوة بشرية يمكن أن يكون لها دور تنموي، ذلك فإن معدلات بطالة النساء طبقا للجهاز المركزي للإحصاء هي مضاعفة ٥ مرات مقابل بطالة الرجال وذلك طبقا للجدول المرفق، كما تحتل مصر موقع الدولة ١٣٨ من مؤشر المنتدى الإقتصادي العالمي لعام ٢٠١٦ من بين ١٤٤ في الفجوة بين الجنسين في سوق العمل، والتي تتسبب طبقا للبنك الدولي إلي انخفاض الدخل القومي بنسبة 27% في منطقة الشرق الأوسط، هذه النسبة وصلت إلى ٣٤% عام ٢٠١٤ طبقا لمؤشرات منظمة العمل الدولية. وبسبب عدم مواكبة قانون الأحوال الشخصية الراهن للمتغيرات في المجتمع المصري فإن جدلا إجتماعيا متصاعدا يحيط به ويعبر هذا الجدل كثيرا عن توجهات ثقافية أثر فيها تيارات الإسلام السياسي خصوصا السلفي منها والذي يعتمد علي تأويلات دينية ليست محل إجماع شرعي.

ولكن تأثيراتها الثقافية تبدو عميقة في ضوء غياب مشروع ثقافي مغاير، يعتمد علي تراث منظومات حقوق الإنسان والمواطنة المتساوية من المفترض أن تسعى الدولة لتمكينه بإعتباره شرطا من شروط صلاح وعافية المجتمع وإمتلاك شروط التقدم علي كافة الأصعدة.



الجدل حول العلاقات
وفي حالات إنهاءها
المستوي اللفظي وذلك في
الأحوال الشخصية سواء

وبغياب المشروع التنويري يأخذ
الإجتماعية داخل مؤسسة الزواج
مظاهر عنفية معظمها علي
حلقات النقاش المتعلقة بقانون

في البرلمان أو الأحزاب السياسية أو منظمات المجتمع المدني، وقد تكونت العديد من الصفحات علي وسائل التواصل الإجتماعي للتعبير عن هذا الجدل بإنحيازات واضحة إما للزوجات أو الأزواج، حيث تقول السيدات بتضررهن من القانون الحالي ويصفونه بـ المأساوي وغير الإنساني ولا يمكنهن من حقوقهن، كما ينعكس بالسلب علي أطفالهن خصوصا فيما يتعلق بحقوقهم في حياة تلبى الإحتياجات المعيشية والتعليمية وعلى النقيض تمامًا فالرجال يدعون الضرر والظلم الواقع عليهم من القانون الحالي خصوصا في قضايا ترتيب الحضانة بالنسبة للأطفال، ومسائل رؤية الأبناء بالإضافة إلى قضايا النفقات وقائمة المنقولات وقانون تمكين الزوجة من مسكن الزوجية بمجرد وقوع مشكلات زوجية وانفصال.

وفي هذا السياق فإن قضايا النفقة من القضايا الأساسية المؤثرة علي الأسرة وخصوصا الأطفال، فعلي الرغم من أن القانون الحالي قد مكن الزوجة من المطالبة بنفقة زوجية وقتية قبل الفصل في الموضوع، إلا أن حصول الزوجة على تلك النفقة يكون من الصعب تحقيقه إجرائيا خصوصا في حالة إن كان الزوج صاحب عمل حر أو بلا عمل أصلا، فمعظم الزوجات حاليًا يحصلن على نفقتهن من بنك ناصر الإجتماعي، والذي يتضمن شروط صرفه للنفقة أن يكون الحكم نهائيا وباتنا ومهما كانت قيمة النفقة التي حصلت عليها الزوجة بحكم المحكمة فإن البنك لا يصرف أكثر من 500 جم!!

كما أن قضايا رعاية الأطفال في حالة الانفصال المسئول الأساس عن الجدل العنفي بين طرفي الأسرة الزوج والزوجة حيث أن قضايا حضانة الطفل وعلاقة الطرف غير الحاضن به والولاية التعليمية للطفل من الأمور التي لاتحوز علي رضي أطراف الأسرة ولها إنعكاسات نفسية سلبية علي الصحة النفسية للأطفال. وفي ضوء حقيقة أن قانون الأحوال الشخصية الراهن قد صدر قبل قرن كامل من الزمان ورغم التعديلات اللاحقة عليه، فهو لا يواكب طبيعة المتغيرات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية داخل المجتمع المصري، حيث

أصبح من الضرورة بمكان الإهتمام بتشريع متكامل يأخذ بعين الإعتبار المتغيرات الراهنة ويحقق نوعاً من توازن وإستقرار العلاقات داخل الأسرة.

إجمالاً نستطيع القول أن السياسات العامة للدولة تتجه نحو الإقرار بمزيد من الحقوق للمرأة المصرية إستجابة لمنظومات المواطنة المتساوية، وطبقاً للإستراتيجية الوطنية المقررة 2017 ولكن هذه السياسات مازالت تلقي تحديات كبيرة لتنفيذ المادتين رقمي ٦ و٩ بسبب غياب إرادة سياسية مناسبة لتفعيل المواد الدستورية من جهة، والإقدام علي إصدار قانون عصري للأحوال الشخصية يضمن تنفيذ مبادئ المساواة المقررة في منهاج عمل بيجين ١٩٩٥.

التوصيات:

1. مد المظلة الدستورية لتقنين نظام التمييز الإيجابي للمرأة ليشمل كل المجالس المنتخبة في الدولة، كالأحزاب والنقابات، ومجالس إدارة الشركات، ومجالس إدارة النوادي الرياضية.
2. فتح الباب أمام المرأة للتقلد مناصب القضاء على كافة الأصعدة من النيابة العامة وحتى مجلس الدولة.
3. مراجعة قانون العمل الحالي لسد الثغرات:
 - a. مد سريان أحكام قانون العمل على عمال الخدمة المنزلية، ومن في حكمهم، والواقع المصري يشير إلى أن أغلبهم من النساء.
 - b. عدم استثناء العاملات في الزراعة البحتة من تطبيق أحكام الفصل الخاص بتشغيل النساء.
 - c. إلغاء المادة (49) والتي يشوبها التمييز ضد المرأة المصرية وإلغاء إرادتها في اختيار ما تراه مناسباً من وظائف، كما تضيق فرص العمل المتاحة لها مقارنةً مع الرجل.
 - d. تعديل للمادة (50) لعطاء المرأة العاملة بالقطاع الخاص الحق في أجازة وضع 4 أشهر لثلاث مرات للموامة والاتساق مع المادة (52) من قانون الخدمة المدنية رقم (81) لسنة 2016.
 - e. تعديل المادة (45) والتي تنص على أن "للعاملة حق إنهاء عقد العمل بسبب زواجها أو حملها أو إنجابها"، لأنها، تشجع على إنهاء علاقة العمل في الحالات المذكورة، وتتيح هذه المادة لصاحب العمل الضغط على العاملات لترك العمل.
 - f. إقرار قانون جديد للأحوال الشخصية مواكبا للمتغيرات في المجتمع المصري، يعتمد علي تراث منظومات حقوق الإنسان والمواطنة المتساوية.